الافغاني

الاسلام والمرأة

396:A251iA

الافغاني، سعيد.

الاسلام والمرأة.

JAN 6 R242 AUG 8 75-T

396
A251iA

20 JAN 1987

JAFET LIB.
10 DEC 1977

JAFET LIB.
26 DEC 1977

J. LIB.
26 JAN 1978

24 SEP 1984

1989

396
A251iA

سعيد الأفغاني

الإسلام والمرأة

مطبعة الترقي بدمشق

الحقوق محفوظة للمؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين والصحابة والتابعين.

وبعد ، فقد كنت لاحظت [1] أن الانسانية تعاني في هذه السنوات ، موجة من التعصب للعنصرية ، وتحشد بعض الأمم الرائية حملة منظمة يشترك فيها رجال العلم والأدب والإدارة والجيش : لإقامة البراهين على أن دمها ممتاز من سائر دماء البشر ، وأن شعبها بحكم الجبلّة وجد ليكون أرقى الشعوب وحاكمها ؛ مسخرين في ذلك أمانة العلم وذمم العلماء . ولست بصدد الدعوة إلى شيء من هذا ، لأني أرى من الخير للانسانية أن يبقى حرم العلم مصوناً من العبث ، ساميًا على جميع الاعتبارات ، يُخضِع ولا يَخضع ؛ ولا خير في مجد زائف يروّج له الباطل ويدعمه البطر المتكبر . هذا إلى أننا قد أغنانا الله عن ذلك كله بأمرين اثنين : أولهما الإسلام الذي قضى على فوارق الدماء وميزات العناصر ، فجعل الناس متساوين أحراراً ، وثانيهما أنه أودع أمة العرب من المزايا العريقة الخالدة ما جعلنا في غنىً عن جميع المحاولات

(١) مجلة العالم الاسلامي البغدادية ، السنة الاولى ص ٩٨

والادعاءات ، مزايا يفنى الدهر ولا يقضي أهله منها عجباً .

فحسبي إذن من خطة : أن أقرر واقعاً وأبين عن حق : فلا أتكلف اختلاق حسنة ولا محو سيئة ، مستنداً على ما ثبت لدي من حقائق . وسواء عليّ بعد : أنسبت إلى شعوبية أم غلو في عروبة ، ما دمت راعياً للعلم أمانته بإخلاص ، بريئاً - على قدر طاقتي - من هذه الموجات العصبية الطاغية .

وقد جعلت جل اعتمادي في هذا البحث ، على مصدرين اثنين هما القرآن الكريم والحديث الصحيح ، ضارباً صفحاً عن قصص وأخبار مستفيضة في كتب السير والأدب : هي على كل حال لم تدخل حرم التاريخ ، فهي عند بعض الناس أساطير وعند بعضهم مبالغ فيها . ومن حسن التوفيق أني وجدت ضالتي كلها في هذين المصدرين الخالدين . ولن يتطرق شك إلى أنهما يصوران أحداث عصرهما التصوير الصادق الصحيح ، أجمع على ذلك كل الباحثين على اختلاف أديانهم وأجناسهم ومنازعهم نحو الإسلام .

* * *

كان من يحاول الكتابة في موضوع المرأة الشرقية ، يعنى برد المفتريات (الاستشراقية والتبشيرية) التي يزجيها كتاب الغرب عن يمين وشمال ، تعصباً وسوء نية ، أو لقلة اطلاعهم وقصور نظرهم

وفقدانهم الأدوات الكافية التي تؤهل صاحبها لإصدار آراء صحيحة . والموضوعات الإسلامية لا يُهجم عليها بقراءة بعض مصادر غربية مترجمة ، ولا على أثر رحلات خاطفة سريعة ، يعقبها إرسال الأحكام هكذا إطلاقاً بغير حساب معممة شاملة كل عصر ومصر . وكثيراً ما يكتفي أمثال هؤلاء الباحثين من دراسة المجتمعات الإسلامية ، بنظرة عجلى يلقونها على نظام (الحريم) التركي في (استانبول) وكفى الله المؤمنين القتال !

هذه العناية من كتابنا برد الشبهات (المغرضة) هي الجواب الطبيعي على حملات الجاهلين من جنود التعصب الذميم ، وقد كثر هذا وذاك ، منا ومنهم ، حتى مُلّ ، وحتى عرف كل متعلم أن تلك المفتريات — وإن أضفوا عليها ثوب البحث — لا تستند إلى واقع صادق ولا علم صحيح ، فلم تعد حاجة بنا اليوم — وهذه درجة المتحاملين من الجهل وسوء الطوية — إلى الاشتغال بالجدليات ، فأسقطناها من بحثنا اكتفاء بما استفاض من العلم بين الناس من جهة ، وبما جرى عليه العمل من جهة أخرى في كثير من أمم هؤلاء المتحاملين : من إقرار الطلاق رسمياً لضرورته الشديدة ، ومن استغنائهم عن تعدد الزوجات الشرعي بتعدد الخليلات على صورة لا رسمية ولا شرعية . والطلاق وتعدد

الزوجات هما الأمران اللذان بنى عليهما المتحاملون أكثر حملاتهم على نظرة الإسلام للمرأة . وإذا عرفت أن الطلاق والتعدد لا يشير بهما الشرع إلا عند الضرورة القصوى ، والحاجة الملحة ، وبشروط مقررة [1] ، وأن الأوروبيين والأميركيين لا شروط تقيدهم في ذلك ، أيقنت أنهم في الماضي والحاضر ما زالوا بين تفريط وإفراط ، وأنهم لن يرجعوا إلى الخطة المثلى إلا بعد أزمان متطاولة تنضج فيها تجاربهم في هذين البابين .

* * *

خطة الدفاع التي اتخذها مؤلفونا في موضوع المرأة ، حسنت لهم أن يحشدوا من أمجاد المرأة العربية في جميع عصورها أكبر مقدار تيسر لهم الاطلاع عليه ؛ وعلى غزارة ما تجد في بعض هذه المؤلفات من مواد ، لا تستطيع أن تخرج منها بفكرة شاملة صحيحة عن صنيع الإسلام بالمرأة : كيف أنقذها ؟ وإلى أين سما بها ؟ بل إنك لتجد في أكثرها كلاماً عاماً خطابياً يعوزه الصحة والسند والشاهد .

---

(١) شروط تعدد الزوجات من الصعوبة بمكان حمل المعتزلة على القول بتحريمه لاستحالة تحقيق العدل بينهن في رأيهم . أما الطلاق فلم يستحبه الاسلام إلا حين استحالة معيشة الزوجين معاً وبعد إخفاق كل الجهود .

فرأيت أن أحاول – على ضعفي وقلة بضاعتي – دراسة المرأة بين جاهليتها وإسلامها ، دراسة تستند إلى النصوص المجمع عليها والوقائع الصادقة المتواترة ، مقتصراً على عصرها الأول وهو للمرأة العربية عصرها الذهبي بلا مراء ، إذ فيه رفع الإسلام من النساء طبقة رفيعة مختارة ، جعل لها من السمو والتقديس والاحترام : منزلة دون الأنبياء وفوق الخلفاء ، وحسبك بهذا تشريفاً لمقامها إلى الأبد .

ليس من موضوعنا في هذا البحث إذن : الكلام على المرأة في أعصرها التالية ، حين بدأت (عملية الاختلاط والتفاعل) تتسع وتعمق ، وتستسر وتستعلن ، بين العرب والفرس : في الدم والعادات والتقاليد وأنماط العيش ؛ وحين أفسدت العادات الفارسية الرجل والمرأة معاً . وأتمنى أن يتاح لنا باحثون يقفون أنفسهم على إخراج بحوث متسلسلة تصور حال المرأة العربية عصراً عصراً حتى أيامنا هذه . ولا أجهل ما في ذلك من صعوبة وعقبات ، وما يحتاج الاضطلاع به من اطلاع كاف على التاريخ الاجتماعي لكل عصر والتنقيب على أحوال الأسر وطرز حياتها في كتب التاريخ والادب والمحاضرات ، ثم دراسة كتب الفقه المؤلفة في كل عصر على حدة – وهذا وحده يقتضي همة وإرادة وصبراً طويلا – ... نعم ، أعلم حق العلم ما في ذلك كله من عناء

وما يتطلبه من سعة علم ونضج إدراك ، ودُرْبة في الاستقراء والاستنتاج ، وفقه جيد بالمظان وقيمتها ، كما أني أعلم أيضاً ما في ذلك لنا من خير كثير ، إذ نتعرف بذور الفساد وبوادر الانحطاط ، كما نلمس دوافع التقدم وعوامل السمو . فنستطيع أن نزن خطواتنا ونسير على هدى وبصيرة في نهضتنا هذه الحديثة .

أما أنا فأعتقد أن عصر صدر الأسلام هو العصر الوحيد الذي سلم من تسرب العادات والتقاليد الاجنبية بالنسبة للمرأة ، وأنه هو وحده عصر المرأة العربية الخالصة ، كما كان فهم أهله للإسلام وروحه هو الفهم الصحيح .

ولا يفوتني هنا النص على أن التشريع النسائي والوصايا بالنساء كثرت في القرآن الكريم والحديث الشريف كثرة تسترعي الانتباه ، صيانة للمرأة من جوْر العرف والمواضعات وتقلباتها في المستقبل ، وحفظاً لمقامها الاجتماعي عن الابتذال المحاط بالمجاملة والرياء على نحو ما نرى في المجتمعات الغربية ، فهناك احترام ظاهر لها ثم ابتذال غير رحيم . ولعلنا شاهدنا في أيامنا هذه عوامل الانحلال في كيان الاسر عند بعض الأمم : كيف أعقبها انحلال هذه الأمم نفسها . والإسلام كان جاداً كل الجد حين لم يعبأ بهذا الرياء المصطنع وأراد للمرأة حماية ومنعة حقيقيتين ،

فجعل الصيانة هي المحور الذي تدور حوله أكثر الأحكام وذلك ما ستراه في هذا الكتاب إن شاء الله .

وليس من خطتنا في هذه الدراسة ، أن نحكم على المرأة المسلمة بما استفاض في بعض الأمصار زمناً من الأزمان ، ولا أن نعتمد على الأفهام الأعجمية الغريبة كل الغربة عن الإسلام وروحه وجوّه ، ولا على الدراسات المرتجلة التي لم تعن بإلحاق كل ظاهرة بأصلها وزمنها وأصحابها ... إنما النهج القويم لطالب الفهم الصحيح لنظرة الإسلام إلى المرأة ، أن يتحراه في مصادر الإسلام الأساسية ومنابعه الرائقة وبيئاته الأصلية وعند أهله الأولين ، قبل أن تشوب المجتمع العربي الشوائب الاجنبية ، وتفسده العناصر الدخيلة وزيف الحضارات المتفسخة ، وعلى من أراد شهود الماء على حقيقته الصافية أن يقصد ينبوعه ، فثمة طبيعته الخالصة وطعمه الصادق ولونه الرائق ؛ أما رؤيته في النهر بعيداً من منبعه فلا توحي للمشاهد بحكم صحيح ، لأنه يراه بعد أن انصبت عليه الروافد المختلفة واختلط بمياه السيول وحمل كل مارموا إليه من أقذاء .

* * *

كان هذا الكتاب في الأصل تمهيداً ومدخلاً لدراسة واسعة عن السيدة عائشة ، ولقد يسر الله إعادة كتابته بعد فقدان الأصل ، وهو أساس وتمهيد لكل دراسة عن المرأة العربية خاصة والمسلمة عامة ، جعلته بابين : الاول في (المرأة العربية في نشأة الإسلام) ، والثاني في الطبقة المختارة من النساء ، اللائي كن موضع احترام الناس كافة رعاتهم ورعيتهم ، وهي : أمهات المؤمنين . وعنيت ببيان الشخصية الحقوقية للمرأة في المجتمع الإسلامي كما عنيت ببقية نواحيها ، وأكثرت - عن عمد - من الشواهد والوقائع والنصوص لتكون الأحكام برهانية لا خطابية .

فإن وفقت بعدهذا في محاولتي فالحمد لله ، وإن قصرت فشفيعي عند نفسي أني بذلت مخلصاً وسعي وهذا جهد المقل وأسأل الله المعونة والتأييد .

سعيد الأفغاني

دمشق

ربيع الأول ١٣٦٤ هـ

آذار ١٩٤٥ م

الباب الاول

المرأة العربية في نشأة الإسلام [1]

يكاد العصر الذي نشأ فيه الإسلام يكون معلوماً بالضرورة لكل من ضرب في الثقافة بسهم، مسلماً أو غير مسلم، عربياً أو أجنبياً، يدرسه طلاب مدارسنا في تاريخهم القومي، ويلم به طلاب العلم في أقطار الأرض حين يقرؤون التاريخ العام؛ لأن الإسلام أهم الحوادث الكبرى التي غيرت وجه التاريخ: بعث أمة حكمت العالم المتمدن قروناً، ووطد حضارة، ونشر ثقافة، وأحيا أمماً، وقرر للإنسانية الراشدة نظامها الخالد.

لهذا أستغني الآن عن تمهيد ترسم فيه الخطوط البارزة للحياة في ذلك العصر، إذ لا يجهل أحد عصر النبوة والراشدين ومعاوية، موثراً أن ألم إلمامة قصيرة بالحال الجديدة التي قررها الإسلام للمرأة بعد أن نعرف شيئاً عن المرأة الجاهلية التي وجدها الإسلام أمامه حين بزغت دعوته.

---

(١) لخصت من هذا الباب محاضرة ألقيتها في المجمع العلمي العربي بدمشق في الـ (١٦ من ذي القعدة سنة ١٣٦٠ هـ = ٥ كانون الاول سنة ١٩٤١ م).

الفصل الاول

المرأة في الجاهلية

درج الجاهليون في علائقهم بالمرأة على أحوال يصعب معها إطلاق الحكم إطلاقاً عاماً ، فهم يحترمونها في نواحٍ ويمتهنونها في أخرى . والحق يقتضينا أن تكون نظرتنا عامة شاملة : فلا يصح أن نحكم على حال المرأة — كما فعل فريق من الباحثين — ببعض نساء الأشراف المحترمات كماوية امرأة حاتم وهند زوج أبي سفيان وخديجة بنت خويلد مثلاً ، كما لا يصح أن نشايع فريقاً آخر كان إلى الجوْر المحض حين اتخذ بعض نساء البداة والعوام الخشنين القساة مثلاً لنساء الأمة كلها .

المرأة العربية والرومانية والفارسية

ونحن مع تقريرنا أن المرأة العربية في القرنين السادس والسابع للمسيح أهنأ حالاً وأقرب إلى الاحترام في الجملة من المرأة في بقية الأمم حتى المتحضرة منها كالرومان ، مع هذا لا نجد محيصاً عن ذكر الحيف الذي عانته بعد شرح الرعاية لها .

فبينما كان للروماني وغيره قبل النصرانية الحق في أن يقتل

زوجته ، كما له الحق في قتل عبيده [١] وبينا نرى الأمم الأوروبية

(١) انظر مثلا : الاسلام والحضارة العربية ١ : ٨٠ ، ٩٤ — هذا ولا بأس هنا من إلمامة سريعة بنظرة أمم الحضارة يومئذ (الرومان والفرس وقبلهم اليونان) إلى المرأة : اعتبر الاثينيون (وهم أكثر الأمم القديمة مدنية) المرأة من سقط المتاع ، فقد كانت تباع وتشرى في السوق لا منزلة لها ، وكان يحق للاثيني أن يتزوج بأي عدد شاء من النساء ، أما إسبارطه فلا تسمح للرجل بأكثر من زوجة ، أما المرأة فلها أن تتزوج بأكثر من واحد وكانت جميع النساء يمارسن هذه العادة

وفي بلاد الرومان كان التعدد — دون قيد ولا شرط — معمولا به ، ومع تحريم الامبراطور جوستنيان التعدد بقي شائعاً ، وكانت الزوجة الاولى تتحكم بالبقية ، وليس لهن حقوق ، فكن ذليلات وأولادهن سقط المتاع في الهيئة الاجتماعية : لا ميراث ولا حقوق . — انظر (مركز المرأة في الاسلام ص ٣٥ — ٣٨) للسيد أمير علي الهندي طبعة سنة ١٩١٢

أما المرأة الفارسيه — وهي التي صار لها فيما بعد أكبر الأثر في انحطاط المرأة العربية — فقد كانت عبدة سجينة لا منزلة لها ، تباع بيع السلع ، وقد أباحت الأنظمة الفارسية بيعها وشراءها. وشر من ذلك كله انها اباحت — على ما يقول الكاتب الروسي اغا بيف — الزواج بالأمهات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت ... ومتى حاضت المراة ابعدوها عن المنازل وجعلوها في خيام صغيرة في ضواحي المدينة : لا يخالطهن احد ، حتى الخدم يلفون مقدم انوفهم وآذانهم وايديهم بلفائف من القماش الغليظ عند تقديم الطعام لهن حذر ان يتنجسوا إذا مسوهن او مسوا الاشياء المحيطة بهن حتى الهواء

والمرأة الفارسية تحت سلطة الرجل المطلقة ويحق له أن يحكم عليها بالموت دون رقيب أو مؤاخذ ، يتصرف بها تصرفه بسلعته ومتاع بيته . — انتهى بتصرف يسير عن (حقوق المرأة في الاسلام) تأليف أحمد أغا بيف وترجمة (سليم قبعين) سنة ١٩٠٥

حتى بعد النصرانية بقرون تدأب على ازدراء المرأة والانحطاط بها عن مستوى البشر ، واعتبارها مصدر الشرور والآثام وأنها مخلوق لا يستحق غير اللعنة ... إلى أمور أخرى يعرف تفصيلها كل من ألم بالتاريخ العام ... بينا كان ذلك كله رأينا العربي قد سما بفطرته في بعض الحالات ، فمجد المرأة في جاهليته ، وناجاها في سره وعلنه ، ونظر إليها فوضعها في منزلة تسامي منزلة الرجل في كثير من الأحيان .

والظاهر أن هذا لم يقع إلا بعد أن شاع في العرب في زمن متقادم امتهان المرأة وقتاً يسيراً ، حتى اضطرت حكمتهم أن تصحح خطيئتهم تلك فتقول : (المرأة من المرء ، وكل أدماء من آدم) وهذا أقدم مثل قالته العرب على ما زعم الميداني في (مجمع الامثال) .

* * *

تولد الأنثى ، فيشعر والداها بخيبة ، فإن تظاهرا بالفرح كان فرحاً واجماً يختلف عن المفارح التي تقام لولادة الذكور . وهذا شيء في طبيعة الناس كافة باديهم وحاضرهم : يتمنى كل والدين على الأرض أن يكون مولودهما ذكراً ، فلا سبيل إلى إفراد العرب بالإنكار إلا فيما جرت عليه عادة بعض القبائل من وأد قبيح نجن عارضون له بعد قليل .

وتعنى الأم بطفلتها عنايتها بطفلها ، ويغلب أن يكون نصيب الأنثى إذا

عاشت من عطف أبويها أكثر ، ورحمتها لها أشد لضعفها وخير ما يمثل لنا هذه العاطفة قول إسحق بن خلف :

لولا أُميمة لم أجزع من العدم ... ولم أقاس الردى في حندس الظلم
وزادني رغبًا في العيش معرفتي ... ذل اليتيمة يجفوها ذوو الرحم
أحاذر الفقر يومًا أن يلم بها ... فيهتك الستر من لحم على وضم
تهوى حياتي وأهوى موتها شفقًا ... والموت أكرم نزّال على الحرم
أخشى فظاظة عم أو جفاء أخ ... وكنت أبقي عليها من أذى الكلم

وقول حطان بن المعلّى :

لولا بُنيّات كزُغب القطا ... رُدِدْن من بعض إلى بعض
لكان لي مضطرَب واسعٌ ... في الأرض ذات الطول والعرض
وإنما أولادنا بيننا ... أكبادنا تمشي على الأرض
لو هبتِ الريح على بعضهم ... لامتنعت عيني من الغمض

حتى إذا بلغت مبلغ النساء كان لها محض الإرادة في اختيار الزوج إلا فيما ندر ، فان أنسلت تمت لها المكانة المرموقة في النساء . والعربيّ شديد الاحترام لأمه ، كثير الحدب عليها وعلى صيانتها ، ويطيب له أن يتمدح إلى النساء ببطولته وأمجاده ، فهو كلما استبسل في قتال أو سابق إلى مكرمة فجاشت نفسه بشعر ، بدأ بالمرأة فأشاد

تمجيد المرأة في الشعر الجاهلي

بها ثم احتكم إليها فذكر مفاخره وأفعاله . وشواهد ذلك كثيرة مستفيضة ، لقد كان فرسانهم ينزلون إلى حومة الوغى وألسنتهم رطبة بذكر صواحبهم أو أخواتهم أو أمهاتهم ، يرتجزون متحمسين طالبين إلى هؤلاء النسوة أن يشهدن شجاعتهم واقتحامهم الغمرات ، في سبيل مجدهم ومفاخرهم ، وما أكثر ما تجد في الشعر الجاهلي من مثل قول عنترة :

هلا سألتِ الخيل يا بنة مالك إن كنت جاهلة بما لم تعلمي
يخبرك من شهد الوقيعة أنني أغشى الوغى وأعف عند المغنم

وقول بُكير أحد بني الحارث بن عباد ، يمدح الأبطال بني شيبان في يوم ذي قار : اليوم الذي وقف فيه جبروت الفرس وطغيانهم يتحدى شهامة العرب ووفاءهم ، فأدال الله للخلق الكريم من الظلم الغاشم ونصر الفضائل العربية على الاستبداد الفارسي ، واغتبط فيه كل عربي في الحواضر والبوادي حتى سواحل اليمن ، معتزاً : أن أدال الله للعرب على العجم :

إن كنتِ ساقيةَ المدامةِ أهلها فاسقي على كرمٍ بني همّام
ضربوا بني الأحرار يوم لقوهمُ بالمشرفيّ على مقيل الهام [1]

(١) تاريخ الطبري ١ : ٦١٢ (مطبعة الاستقامة — مصر سنه ١٩٣٩ م)
وبنو الأحرار : هم الفرس .

وقول الآخر في يوم ذي قار أيضاً :

إن كنتِ ساقية يوماً على كرم فاسقي فوارس من ذهل بن شيبانا
واسقي فوارس حاموا عن دريارهمُ واعلي مفارقهم مسكاً وريحانا

وحتى لما جاء الإسلام وانبثت جيوش العرب تكافح الظلم في سورية والعراق ، صرت تسمع تمدّح الفرسان بضروب شجاعتهم للنساء ، استمراراً لعاداتهم القومية قبل الإسلام ، ففي حرب القادسية ترى أمثال قول القائل :

حييتِ عنا عكرمَ ابنة خالدِ وما خير زاد بالقليل المصرَّد
وحيتكِ عنا عصبة نَخعية حسان الوجوه آمنوا بمحمد
أقاموا لكسرى يضربون جنوده بكل رقيق الشفرتين مهند (١)

وفي حرب اليرموك بالشام ، لم يكن الأبطال الفرسان لينسوا المرأة في ارتجازهم متحمسين ، فقال القعقاع بن عمرو حين كرّ على الروم :

ياليتني ألقاكِ في الطرادِ يوم اعتزام الجحفل الورّاد (٢)

---

(١) الطبري ٣ : ٨٣ هذا وقد كان مع الجيوش المجاهدة نساؤهم فكان مع قبيلة بجيلة ألف امرأة ومع قبيلة النخع سبعمائة امرأة على ما ذكر الطبري . لقد كان نصيب المرأة من النصر يومذاك عظيماً جداً

(٢) الطبري ٢ : ٥٩٤

وارتجز عكرمة بن أبي جهل وقد حمي حميه :

قد علمت بهكنة الجواري أني على مكرمة أحامي ... الخ[1]

لقد كان الفارس العربي يعد إعجاب المرأة به خير مكافأة على بطولته واقتحامه الموت .

واذكر إن شئت قول حاتم المشهور لزوجه ماوية يتمدح بشمائله ويذكرها في صدر كثير من أبياته :

أماويّ إن المال غاد ورائح ويبقى من المال الأحاديث والذكر

أماوي إني لا أقول لسائل إذا جاء يوماً : حلّ في مالنا نزر

أماوي ما يغني الثراء عن الفتى إذا حشرجت نفسي وضاق بها الصدر

إلى آخر الأبيات التي يذكر ماوية في صدر كل منها .

وإن شيوع الغزل في كل قصيدة جاهلية مهما كان موضوعها والباعث على قولها ، لخليق أن نقف أمامه وقفة طويلة متأملين ملاحظين ، فما كان هذا ليكون لولا أن المرأة تشغل في المجتمع العربي منزلة هامة يتجمع حولها كثير من الشؤون ، وهو في الوقت نفسه دليل على ما تحتل من عقل العربي وقلبه .

والعرف العربي لا يجوّز تعريض النساء للمخاوف والتهديد ، ويفرض حمايتهن وفداءهن بالروح ، ويحتقر كل من تهاون بصيانتهن

---

(١) الجزء نفسه ص ٥٩٥ والبهكنة : الجارية الغضة المنعمة .

أو تردد في الموت دونهن . أما من قتل امرأة أو حمل عليها أو تمدّح بغلبته عليها فيكاد لا يعرفه المجتمع العربي البتة ، بل العادة ألا يُقابَلن بالمثل إذا بدأن بضرب أو شتم ، والمثل المشهور « لو غير ذات سوار لطمتني »[1] نص قاطع في هذا الشأن .

صفات المرأة الجاهلية جملة

تتميز المرأة الجاهلية في الجملة بخلال ثلاث : العفة ، والفصاحة ، وحسن التربية لبنيها . وإن الرجولة الطافحة في بلاد العرب مدينة بالشيء الكثير للمرأة إن لم تكن مدينة لها وحدها بكل صفاتها من مروءة وشجاعة وكرم ونجدة . وأصبح اختيار الأمهات أول ما يفكر فيه الجاهلي إذا ابتغى النجابة لأبنائه ، حتى صح أن يكون رأس ما يمن به الرجل على أبنائه إذا كبروا هو حسن اختياره لأمهم .

وأول إحساني إليكم تخيري لماجدة الأعراق بادٍ عفافها

هذا ما رأيت أن قبائل العرب كافة تكاد تجمع عليه في نظرتها إلى المرأة ، وأصبح نتيجة محتومة لما تقدم أن ينبغ في النساء أعلام كثيرات مشهورات ، فكان منهن ذوات الرأي والنفوذ ، كما كان

---

(١) قاله حاتم الطائي : وذلك أنه مر ببلاد عنزة في بعض الأشهر الحرم ، فناداه أسير لهم « يا أبا سفانة أكلني الإسار والقمل » فقال « ويحك أسأت إذ نوهت باسمي في غير بلاد قومي » فساوم القوم به ثم قال : « أطلقوه واجعلوا يدي في القد مكانه . » ففعلوا ، فجاءته امرأة ببعير ليفصده فقام فنحره ، فلطمت وجهه فقال : « لو غير ذات سوار لطمتني . » يعني أنه لا يقتص من النساء

الشواعر والكواهن والزواجر والمربيات . وأصبح نتيجة محتومة أيضاً أن تكون مكانة المرأة واحترامها والذود عنها وعن شرفها سبباً مباشراً وحيداً في إنشاب حروب طاحنة : فحرب ذي قار شبت بسبب صيانة النعمان بناته عن تزويجهن من الفرس ، وحرب البسوس التي دامت أربعين سنة التهمت الأخضر واليابس وكاد الفريقان فيها يفنيان نشبت حفظاً لجوار امرأة ، وحرب الفجار الثاني في عكاظ كانت أيضاً انتصاراً لكرامة امرأة [1] . . .

كانت المرأة الجاهلية تعاني — عدا شؤون بيتها من رعي وحلب وطبخ وتربية أطفال ومساعدة الزوج في مهنته — بعض الصناعات كالغزل والتجارة والكهانة والزجر واللهو أحياناً ، أما في الحروب فكان إليهن التمريض والعناية بالجرحى وسقي الماء وتحميس المحاربين.

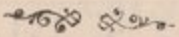

(١) انظر كتابنا (أسواق العرب في الجاهلية والإسلام) ص٢٧١

الفصل الثانى

مظالم الجاهلية للمرأة

تشاؤمهم بالانثى

فلننظر الآن في بعض ما لحقها من شدة وحيف عند بعض قبائل العرب :

كثير من أهل الجاهلية تطيّر من المرأة فامتهنها وعدّها أداة شر ، وكان بلاءه الأكبر أن تولد له أنثى . وهؤلاء فريق غلوا في كرههم الأنثى حتى كان ما قصه الله علينا من أمرهم من شهوتهم البنين وكرههم البنات :

« وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُم مَا يَشْتَهُونَ »(١)

ويجعلون الملائكة بنات الله :

« وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمٰنِ إِنَاثًا ، أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ »(٢)

وقال تعالى واصفاً حالهم معرّضاً بهذا المثل الذي جعلوه لله :

وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمٰنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ »(٣)

---

(١) سورة النحل الآية ٥٧ (٢) سورة الزخرف (٤٣) الآية ١٩
(٣) سورة الزخرف الآية ١٧

وقال في موضع آخر :

وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ. يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ . »[1]

الوأد

هذا الغلو في كره الإناث أدى إلى العادة المشؤومة وهي وأد البنات ، فكانت بعض قبائل العرب كربيعة و كندة وتميم[2] تئد بناتها خوف أن يجرهن الفقر إلى العار والفضيحة ، بل إن بعض العلماء ذهب إلى أن الوأد كان في عامة قبائل العرب وأنه « يستعمله واحد ويتركه عشرة . »[3]

وهذا — إن صح — يدل على أن الوأد كان فيهم بنسبة واسعة هائلة ، بحيث تصبح الجزيرة مسرحاً لمجازر بشرية كل يوم . وقد ذكروا أن رجلا واحدا هو قيس بن عاصم المنقري وأد بضع عشرة من بناته في الجاهلية ، فلما أسلم قال يوماً للنبي صلى الله عليه وسلم : « إني وأدت اثنتي عشرة بنتاً أو ثلاث عشرة بنتاً . » ومع أن الإسلام يجبّ ما قبله ، لم يشأ النبي إلا أن يعظم عليه ما أتى ، وأن يفرض عليه كفارة تقابل فعلته فقال له : « أعتق عن كل واحدة نسمة . »[4]

---

(١) سورة النحل الآيتان ٥٨، ٥٩ (٢) بلوغ الأرب ٣ : ٤٢ .

(٣) المصدر نفسه ص ٤٣ وأسد الغابة ٤ : ٢٢٠

ولأمر ما كان من جملة ما بايع عليه النبي صلى الله عليه وسلم النساء يوم فتح مكة : ألا يقتلن أولادهن [١]

وهذا المنكر وإن كان مصدره الإغراق في فضيلة العفة ، تعافه الطبيعة البشرية وتتبرأ من قساوته وشناعته : «وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ : بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ؟» [٢] شاعت هذه العادة ، ولا يعلم إلا الله كم ذهب ضحاياها من البريئات ، وكم اقشعر لهول هذه المشاهد كل يوم من قلوب وأكباد ، حتى أدرك الله تلك القبائل بالإسلام .

وإلى جانب هذه العادة القبيحة عادة الوأد ، نرى عادة السبي : فقد جرى أكثر الجاهليين على عد المرأة كالمتاع الجامد الذي ينهبونه من أعدائهم ، فإذا كانت الغارة حمل كل فارس ما قدر عليه من النساء والذراري ، فكانوا جميعاً ملكه يتصرف فيهم كما يشاء من بيع وتمتع وامتهان واسترقاق ، غير آبه لأطفال حرموا أمهم وأم أصبحت بلا أطفال ، فقطعوا بذلك الأرحام وأفسدوا الأنساب .

---

(١) تاريخ الطبري ٢ : ٣٢٨ ومن طريف ما يروى بهذه المناسبة أن هند بنت عتبة زوج أبي سفيان كانت من جملة المبايعات ، بعد ما كان منها ما كان يوم أحد من العداوة للرسول والمسلمين ، حتى لاكت كبد حمزة عم الرسول انتقاماً لمن قتل من أهلها يوم بدر . فلما أخذ الرسول البيعة على النساء ووصل إلى قوله (ولا تقتلن أولادكن) أجابته هند : « قد ربيناهم صغاراً وقتلتهم يوم بدر كباراً ، فأنت وهم أعلم . » وكان عمر حاضراً فضحك حتى استغرب

(٢) سورة كورت (٨١) الآيتان ٨ ، ٩

بل بلغ امتهان المرأة عند بعضهم أن كان الرجل إذا مات صديقه قال: «أنا أحق بامرأته» ثم ضمها إليه فإما اختارها لنفسه وإما زوّجها واستولى على مهرها. اذكر هذا وقابله بما تمتع به بعض السيدات العربيات أيضاً من تطليقهن أزواجهن متى شئن، تجد بوناً شاسعاً بين المنزلتين، وتوقن معنا بما قدمنا لك من صعوبة إطلاق الأحكام إطلاقاً عاماً.

وراثتهم النساء مع المتاع

وأسوأ من ذلك أن الرجل منهم إذا مات ورث ولده — فيما يرث من متاعه — زوجاته جميعاً فتمتع بهن كما كان يتمتع أبوه. أضف إلى ذلك زواج المتعة المنتشر حينئذ بلا قيد ولا شرط، وتصور بنفسك المستوى الذي انحطوا بالمرأة إليه.

أما الشر الذي استمر أكثر من كل هذه الشرور المتقدمة، والذي عاش حتى زمننا هذا دليلاً على عدم استئصال الإسلام لعادات الجاهلية في بعض القبائل فهو: حرمان النساء ميراثهن.

حرمانهن الارث والمهر

والواقع أن مظالم الجاهلية للمرأة أبادها الإسلام جملة واحدة حتى قال عمر بن الخطاب: «والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم.» ولكن بعض العادات كانت في فريق من قبائل العرب من التمكن بحيث لم يستطع إسلامها السطحي الذي دانت به أن يجتثها. والقرآن الكريم نفسه نص على عدم تمكن الدين من كثير من الأعراب فقال: «الْأَعْرَابُ أَشَدُّ

كُفْراً وَنِفَاقاً وَأَجْدَرُ أَلاَّ يَعْلَمُوا حُدُودَ ما أَنْزَلَ اللهُ على رَسُولِه وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ. وَمِنَ الأَعْرابِ مَنْ يَتَّخِذُ ما يُنْفِقُ مَغْرَماً وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوائِرَ ..» (١)

وقال: «قَالَتِ الأَعْرابُ آمَنَّا، قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا ولكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ولَمَّا يَدْخُلِ الإِيمانُ في قُلُوبِكُمْ.» (٢)

بل إنا لنرى بعض الذين حسن إسلامهم من الصحابة الكرام، يخضعون من حيث لا يشعرون، لعقابيل جاهلية في نظرتهم إلى البنت: هذا عمرو بن العاص دخل على معاوية وبين يديه بنته عائشة فقال: «من هذه؟» فقال: «هذه تفاحة القلب» فقال له: «انبذها عنك فوالله إنهن ليلدن الأعداء، ويقربن البعداء، ويورثن الضغائن.» قال معاوية «لا تقل ذلك يا عمرو، فوالله ما مرّض المرضى ولا ندب الموتى ولا أعان على الأحزان مثلهن، ورب ابن أخت قد نفع خاله.» (٣)

وكلام عمرو هذا بعد الهجرة بأربعين عاماً، دليل واضح على أن النظرة الجاهلية لم تستأصل تماماً من نفوس بعض الذين رُبّوا على آدابها، على

---

(١) سورة التوبة الآيتان ٩٨، ٩٩

(٢) سورة الحجرات الآية ١٤

(٣) العقد الفريد (طبعة ١٩٢٨) ١: ٣٦٤

رغم نصف قرن قضوه في الإسلام ، بل ما يزال من أحكام بيئتها آثار تظهر فيهم من حيث لا يشعرون .

وانظر تأصل هذه العادة القبيحة عند بعض من أسلم من الجاهليين في قصة غيلان بن سلمة الثقفي : فقد ذكروا أنه أسلم وله عشر نسوة ، فطلب إليه الرسول صلى الله عليه وسلم أن يختار أربعاً منهن ، وبقي على ذلك ، حتى إذا شاخ أيام عمر بن الخطاب ، طلق نساءه وفرق ماله في بنيه ، فأخبر عمر ، فأرسل إليه « وايم الله ! لتراجعن نساءك ، ولترجعن في مالك ، أو لأورثهن منك ولآمرن بقبرك فيرجم كما يرجم قبر أبي رغال . »[1] فأشفقت جاهلية غيلان من عزيمة عمر .

وأصل النظرة في حرمانهم البنت حقها من الإرث : أن المال يذهب إلى الغرباء الذين تزوجت إليهم وكثيراً ما يكونون من أعدائهم ، وهم حراص على بقائه في أسرهم . ثم هم لا تطيب نفوسهم أن يؤول مالهم إلى من لا تنتفع القبيلة بهم في القتال ، ومن قولهم المعروف في ذلك : « لا يرثنا إلا من يحمل السيف ، ويحمي البيضة . » أضف إلى هذا اغتصابهم مهرها أيضاً . وهو ظلم يزيده قبحاً أنه منصب على مخلوق ضعيف ، يصبه عليه أحق الناس برحمته وهم أبواه وأهله :

---

(١) الإصابة : ترجمة غيلان بن سلمة ٣ : ١٩١ — وأبو رغال — على ما يقول الجوهري — كان دليلا للحبشة حين توجهوا إلى غزو مكة فمات في الطريق فرجمت العرب قبره على خيانته .

× وظلم ذوي القربى أشد مضاضةً على المرء من وقع الحسام المهند [1]

غصب المرأة إرثها ومهرها ، هو العادة الأثرية الباقية في كثير من أهل البادية حتى اليوم [2]

العضل

× وهناك نوع آخر من هذا الظلم ، يقع على اليتيمة تكون عند الرجل « هو وليها ووارثها ، قد أشركته في مالها حتى في العذق ،

---

(١) طرفة بن العبد

(٢) لست أعرف اليوم بين القبائل الضاربة في بوادي الشام وسهولها ومشارفها من يتنزه عن هذا الظلم ، بل إني رأيت في بعض قرى (قلمون) في الشام من درجوا على حرمان الاناث حقوقهن في الميراث والمهر . وكانت هذه القرية وهي (عسال الورد) على اختلاط وعلائق مع (العربان) فمن ها هنا تسربت هذه السنة السيئة فيهم واصبحت عرفاً من عرفهم . وإن أعجب لشيء فلبعض الاسر الكبيرة الثرية في زماننا ، الذين يحتالون شتى الاحتيالات ليحرموا الانثى حقها من الارث فعل أهل الجاهلية شبراً بشبر ، يوزع رب الاسرة ثروته في الذكور دون الاناث قبيل وفاته . وتزيد الجراءة في بعض فينص على هذا الحرمان في وصيته كأن الإسلام لم يكن ، وكأن الله لم يبعث رسولا ولم ينزل وحياً . وإذا كانت الأسرة أسرة صلاح ، جرت على ظلم آخر فمنعت بناتها الزواج طول عمرهن خشية توزع الثروة وتسرب الميراث إلى الأسر الغريبة . حتى إني لأعرف أسرة كبيرة بدمشق واسعة المزارع والضياع فيها نحو خمسين عانساً بين شابة وكهلة وشيخة .

هذا شيء نعرفه في الشام ، ولعل في مصر وبقية الأقطار قريباً منه ، والأمر بعد إلى الله (وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون .)

فيرغب عن أن ينكحها ويكره أن يزوجها رجلاً فيشركه في مالها ، فيعضلها »[1] وقد وقع على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم نحو من هذا فكان « لجابر بنت عم دميمة ولها مال ورثته عن أبيها ، وكان جابر يرغب عن نكاحها ، ولا يزوجها من غيره خشية أن يذهب الزوج بمالها »[1] فنزل الوحي حاسماً بالنهي عن هذا العدوان وذلك قوله تعالى : « وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَاءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَابِ فِي يَتَامَى ٱلنِّسَاءِ ٱللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ[1] . . . »

ثم هم لا يسوون بين الرجل والمرأة في الدماء ، فلا يقتلون رجلا بامرأة كائنة من كانت ، إلا أنه ينبغي أن نقرر هنا أن من النادر أن يقتل رجل امرأة إلا إذا عرف عليها فاحشة وكانت تخصه ، فحينئذ يغسل عاره بدمها ولا شيء عليه .

الحكم العالب

هذا ولعلنا لا نكون إلى الغلو ، إذا اعتقدنا أن أمر المرأة في الجملة غير حميد في المجتمع الجاهلي الذي تشاءم بالمرأة كل التشاؤم ، حتى درج فيه هذا القول : « الطيرة في ثلاث : في المرأة والدابة

---

(١) انظر أسباب نزول الآية (١٢٦) من سورة النساء في كتاب (لباب النقول في أسباب النزول) للسيوطي

والدار»[1] ولا يرد علينا ما درجت عليه بعض الأسر النبيلة من احترام للمرأة ولحقوقها ، فذلك شيء قليل لا يصلح إطلاقه على مجموع عرب الجاهلية ، فقد كانوا حقيقة إلى الجهل والخشونة والبداوة[2] ، وتلك أمور تنتج في كل إقليم ما أنتجت في جزيرة العرب ، فامتياز بعض أشراف الحواضر كمكة والمدينة شذوذ لا يقاس عليه .

ولا يستطيع أحد أن يزعم - بعد هذا - أن الحال التي وجدت فيها المرأة العربية من وأد وسبي وحرمان ميراث وعضل وغصب مهر وامتهان ... هي حال حسنة ، والحكم دائماً على المجموع لا على الجميع .

---

(١) انظر ص ١٢٧ من كتاب (الاجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة) للزركشي (المطبعة الهاشمية بدمشق ١٩٣٩)

(٢) وكثيراً ما كانت قسوتهم تعدو الإناث إلى الذكور فقد روى عروة ان عائشة قالت : « جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اهل البادية فقال : يارسول الله أتقبلون الصبيان ؟ » قال : (نعم) قال « فوالله ما نقبلهم » قال : « أوأملك إن كان الله نزع من قلبك الرحمة » — فتح الباري ١٠ : ٣٦٠ (المطبعة الأميرية) وصحيح مسلم ٢ : ٢١٣ (المطبعة الأميريه)

الفصل الثالث

صنيع الإسلام للمرأة

... ثم جاء الإسلام : فغيّر كل شيء ، وأول ما بدأ به مظالم المرأة فقضى عليها قضاء مبرماً وعني أشد العناية بإشعار الرجل أن المرأة مخلوق مثله في الإنسانية ، ومكّن لهذا الشعور التمكين كله فتجد في التنزيل العزيز أمثال هذه الآيات :

« هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها »[1] ،

« يا أيها الناسُ اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً »[2] ،

« والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة »[3] ،

---

(١) سورة الأعراف ٧ الآية ١٨٨

(٢) سورة النساء ٤ الآية ١

(٣) سورة النحل ١٦ الآية ٧٢

« فاطر السموات والارض جعل لكم من أنفسكم أزواجاً »[1] .. الخ

ولأمر ما كرر الوحي الإشارة إلى أن الرجل والمرأة خلقا من نفس واحدة ، فهو يريد استئصال امتهان راسخ في نفوس بعضهم[2] للنساء ، ثم عرف الإسلام لها حقوقها كاملة ، وأراحها من عنت الجاهلية وإرهاقها بعد أن عانت منهما ما عانت ، ثم بوأها المقام المحترم في بيتها وفي المجتمع ، وأوصى بها ، وإليك بعض التفصيل :

إبطال المظالم جملة

كان وأدٌ ، فجاء الإسلام بتحريمه فلم تكن موءودة منذ انتشار الإسلام حتى يومنا هذا .

وكان سبي ، فحرم الإسلام السبي منذ حرم الغزو .

---

(١) سورة الشورى ٤٢ الآية ١١

(٢) لقد غالى بعض الباحثين في (تعميم) الحكم على العرب دون حجة مقبولة أو استقراء صحيح ، فزعم الكاتب الروسي أحمد أغاييف في كتابه (حقوق المرأة في الإسلام — ترجمة سليم قبعين) ان العرب كانوا يبيعون نساءهم بيع الرقيق او يستبدلون بهن بعض الحيوانات الأهلية !!؟؟) ص ٢٩ — ولم يذكر أغاييف المصدر الذي اعتمد عليه ، ولا الحوادث التي استنبط منها حكمه الجريء ولنفرض جدلاً ان مثل هذا الحادث وقع مرة او مرتين في بعض البوادي في عام قحط اوشدة ، فليس يبنى حكم على حادث او حادثين. على اني — على كثرة تنقيبي — لم اعثر على ادنى خبر يشير الى استبدال عربي حيواناً بأمرأة . ولست أشك أن هذا الحكم من جملة أحكام كثيرة يصدرها بعض الباحثين المستشرقين (في شطحاتهم وشلفاتهم) دون استناد إلى شيء

وكان امتهان لإنسانيتها ، فسوّى الإسلام بين دم الرجل ودم المرأة وصار يقتل قاتلها ، كما سوّى بينهما في حد القذف .

وكان استئثار دونهن بالمهور ، فجعلها الإسلام حقاً لهن خالصاً لا ينزعه إلا ظالم .

وكان تعدد الزوجات غير محدود ولا مقيداً ، فجاء الإسلام محدداً له ، مقيداً إياه بقيود كفيلة بالقضاء عليه ، كما فعل بالرق .

وكان إكراه للفتيات على البغاء ليكسبن لأسيادهن مالاً ، فجاء الإسلام معلناً : « وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ »(١)

وكان قتل للأولاد من الفقر أو من خشيته ، فجاء الإسلام حامياً لهم مطمئناً آباءهم على أرزاقهم وأرزاق أولادهم مخاطباً الفقراء منهم بهذا القول الكريم :

« وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ »(٢)

وغيرَ الفقراء بقوله :

« وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا »(٣) .

---

(١) سورة النور ، الآية ٣٣

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥١

(٣) سورة الإسراء الآية ٣١

وكان حرمان ميراث، فقرر لهن الإسلام حقوقهن فيه: «للذكر مثل حظ الأنثيين»[1] فريضة من الله نافذة

وكان عضل (منع) لهن عن الزواج طمعاً في أن يفتدين أنفسهن بمال، أو يمتن فيرثوهن، فجاء الإسلام ناهياً عنه زاجراً:

«يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن[2]».

وكان إساءة عشرة لهن، فنزل الوحي بهذه الكلمة الطيبة الجامعة: «وعاشروهن بالمعروف.»[3]

وكان الولد يرث زوجات أبيه في جملة المتاع، فجاء الإسلام رادعاً أشد الردع عن هذا المنكر بقوله:

«ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً[4]».

وكان ... وكان ... مما أبطله الإسلام جملة واحدة.

ثم سن لها تشريعاً مفصلاً في الإرث والزواج والطلاق مبيناً مالها

---

(١) سورة النساء، الآية ١٠

(٢) سورة النساء الآية ١٨

(٣) سورة النساء الآية ٢١

وما عليها ضمن هذا الأساس (الحقوقي) العادل «وَلهُنَّ مثلُ الذي عليهنَّ بالمعرُوفِ [١]» :

جعل المهر حقاً خالصاً للمرأة ونهى عن مسه بأي سبيل كان : «وآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً [٢]»،

«وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً، أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً. وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً [٣]».

وجعل إحسانُ العشرة الزوجية من أهم ما يجب على الرجل التزامه،

---

(١) سورة البقرة الآية ٢٢٨

(٢) سورة النساء الآية ٣

(٣) سورة النساء الآيتان ١٩ و ٢٠ ذكر ابن الجوزي في كتابه في سيرة عمر ابن الخطاب : أن عمر نهى الناس عن زيادة المهور وخطب فيهم قائلاً : «لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية نحو (اربعمائة درهم) ... فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال». ثم نزل فقامت امرأة من صف النساء طويلة في أنفها فطس فقالت : «ما ذلك لك» قال : «ولم ؟» قالت : «لأن الله تعالى قال : «... وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً ؟» فقال عمر : «امرأة أصابت ورجل أخطأ»، «كل الناس أفقه من عمر» ثم رجع فركب المنبر فقال : «يا أيها الناس، كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن (مهورهن) على أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب وطابت به نفسه فليفعل»

و كرّه الشارع الطلاق إلى الناس وبغّضه وشدد فيه ، ورتب على الرجل إن أوقعه واجبات غير سهلة، بل إنه توقع للرجل خيراً كثيراً إن هو أبقى على العلاقة الزوجية ، حتى حين تشتد الكراهية بين الزوجين قال الله تعالى :

« وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا [1] » .

وأجّل أجلاً للمطلقات: مدة طويلة يبقين فيها في بيوتهن ، ليرجع الرجل إلى نفسه فيتلافى ما فرط منها ، وهذا غاية الاحتياط في توثيق هذا العقد بين الزوجين ... حتى إذا أعيت كل حيلة ، وتنغص عيش الزوجين ، ولم يكن ثمة من الفراق بد ، كان الواجب على الزوج إذا اعتزم الطلاق : « تسريحٌ بإحسانٍ . [2] »

المعروف والاحسان اساس كل علاقة بين الزوجين

وهكذا نجد (المعروف) و (الإحسان) هما أساس كل علاقة زوجية ، وهما الأساس أيضاً بعد انفصام تلك العلائق .

وقرر في مواريث النساء هذه القاعدة : « لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ

---

(١) سورة النساء الآية ١٨

(٢) سورة البقرة الآية ٢٢٩

وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا[1] » .

وبيّن للمرأة حقوقها من الإرث : زوجاً وأماً وبنتاً وأختاً ، فصارت كالرجل ذات حقوق أصلية منصوص عليها بالتفصيل .

ولو لا أن الكلمة لا تتسع لشرح أكثر لأتينا على جميع ما فرض لهن من حقوق حتى صرن في المجتمع الإسلامي بمكانة (حقوقية) تحسدها عليها متمدنة القرن العشرين . فلا أقل إذاً من أن نحيل القارئ العجول على مصدر واحد هو القرآن الكريم ، فليمعن في تدبر هؤلاء الآيات الكثيرة الخاصة بالنساء : توصيةً بهن وتشريعاً لهن ، ليقرأ في (سورة البقرة : الآيات (٢٢١ - ٢٤٢) ، وفي سورة النساء : الآيات (١٠ — ٢٥ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ١٢٦ — ١٣٠ ، ١٧٥) ، وفي سورة النور : الآيات (٢ — ١١ ، ٢٣ ، ٣١ — ٣٤ ، ٦٠) وفي سورة الطلاق : الآيات (١ — ٨)] ففيهن جميعاً تفاصيل وافية عن حقوق النساء في الزواج والطلاق والميراث ، وفيهن تشريع كامل لجميع علائقهن وأحكامهن في الحدود والعبادات والمعاملات[2] .

---

(١) سورة النساء الآية ٦

(٢) يجد الباحث الصابر في مطولات كتب الفقه ، رعاية ورفقاً كبيرين ، ومن طلب أحكام النساء في أبوابها الفقهية وأمعن في تفاصيلها وخاصة حقوقها على الوالد والزوج والولد .. أيقن بقوة مركزها الاجتماعي والحقوقي

هذا ما منح الإسلام المرأة من حقوق ، فهل قامت هي بواجب الشكر عليها ؟

نعم :

نصيب المرأة في نشر الإسلام

فتحت المرأة العربية عينها — لما أظلتها راية الإسلام — على رجال غير الرجال ، ومجتمع غير المجتمع ، ودين غير الدين ، فكأنها نشطت من عِقال ، فشمرت عن ساعدها ، وأخذت من هذا الدين الجديد نصيبها الأوفى ، وكان شكرها لله عليه شكراً عملياً .

قاست في أوله ماقاسى الرجال من عذاب وهجرة واضطهاد وأذى ، ثم انتظمت في صفوف المقاتلين إعلاءً لكلمة الحق ، وذوداً عن دين الله وعن رسوله ، فقاسمت الرجل شرف الجهاد وآبت بثوابه وكرامته ، وليس بعد بذل الروح غاية في الشكران .

كان للنساء بيعة في القرآن كما للرجال بيعة : ذكر الله رضاه عن الذين بايعوا تحت الشجرة بيعة الرضوان يوم الحديبية فقال : « إنَّ الذينَ يبايعونكَ إنما يبايعونَ اللهَ يدُ اللهِ فوقَ أيديهمْ »[1] « لقدْ رضيَ اللهُ عنِ المؤمنينَ إذْ يبايعونكَ تحتَ الشجرةِ فعلم ما في قلوبِهمْ فأنزلَ السكينةَ عليهمْ وأثابهمْ فتحاً قريباً »[1] ذكر بيعة الرجال هذه كما ذكر بيعة النساء في قوله :

---

(١) سورة الفتح ، الايتان ١٠ ، ١٨

بيعة النساء

« يا أيها النبيُّ إذا جاءكَ المؤمناتُ يبايعْنكَ على أنْ لا يشركْنَ باللهِ شيئًا ولا يسرقْنَ ولا يزْنينَ ولا يقْتُلْنَ أولادَهنَّ ولا يأْتينَ ببُهتانٍ يفترينهُ بينَ أيديهنَّ وأرجلهنَّ ولا يعصينكَ في معروفٍ فبايعْهنَّ واستغفرْ لهنَّ اللهَ إنَّ اللهَ غفورٌ رحيمٌ . »[1]

وكان لهن هجرة كما للرجال هجرة ، وجهاد كما لهم جهاد .[2]

ويكاد الوحي لا يذكر الرجال في مكرمة أو تشريع أو ترغيب أو ثناء ، إلا ذكر النساء معهم . وما أكثر ما تجد في التنزيل العزيز أمثال قوله تعالى :

« إنَّ المسلمينَ والمسلماتِ والمؤمنينَ والمؤمناتِ والقانتينَ والقانتاتِ والصادقينَ والصادقاتِ والصابرينَ والصابراتِ والخاشعين والخاشعاتِ والمتصدقينَ والمتصدقاتِ والصائمينَ والصائماتِ والحافظينَ

---

(١) سورة الممتحنة ، الآية ١٢ = وقد ذكروا أن رسول الله كان يقول لهن بعد ذلك : « فيما استطعتن وأطقتن . » فيقلن : « الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا »

(٢) كتب نجدة بن عامر الحروري إلى ابن عباس يسأله : « هل كان رسول الله يغزو بالنساء ؟ » فكان من جواب ابن عباس : « ... وقد كان يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحذين (يعطين) من الغنيمة .. » انظر تيسير الوصول ١ : ٢٣٥ عن مسلم وأبي داوود والترمذي

فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعدَّ الله لهم مغفرةً وأجراً عظيماً »[1]

لقد رفع القرآن منزلة المرأة الأدبية واستنقذها من الحضيض وبوّأها الأوج ، فبقيت في سماء المجتمع الإسلامي شيئاً مقدساً تتطاول إليه الأنظار بالحرمة والرعاية ، حتى كان يخدمهن في بيوتهن الخلفاء أنفسهم[2] ، وحتى ذكروا أن عمر بن الخطاب خرج يوماً ومعه الناس ، فمر بعجوز فاستوقفته فوقف ، فجعل يحدثها وتحدثه ، فقال له رجل : « يا أمير المؤمنين حبست الناس على هذه العجوز ؟ » فقال : « ويلك أتدري من هي ؟ هذه امرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سموات ، هذه خولة بنت مالك بن ثعلبة التي أنزل الله فيها : « قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها . الآية[3] »

وخبر خولة هذه ممتع طريف ، أتت تشكو زوجها أوس بن الصامت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وإليك حديث عائشة عنها ، قالت عائشة :

---

(١) سورة الأحزاب ٣٣ الآية ٣٥

(٢) تسابق الشيخين أبي بكر وعمر إلى بر امرأة في جوف الليل أمر مشهور في التاريخ

(٣) الإصابة : ٨ : ٦٩

استجابة الله شكوى امرأة

« تبارك الذي وسع سمعه كل شيء ، إني لأسمع كلام خولة ويخفى عليَّ بعضه ، وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله وتقول : « يا رسول الله أكل شبابي ، ونثرت له بطني .. حتى إذا كبرت سني ، وانقطع ولدي ، ظاهر مني . اللهم إني أشكو إليك » فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآيات :

« قدْ سَمِعَ اللهُ قولَ التي تجادلُكَ في زوجها وتشتكي إلى اللهِ واللهُ يسمعُ تحاوُرَكما إنَّ اللهَ سميعٌ بصيرٌ . الذينَ يظاهرونَ منكم منْ نسائِهِمْ ماهنَّ أمهاتِهِمْ ، إنْ أمهاتُهم إلا اللائي ولدْنَهمْ وإنهمْ ليقولونَ منكراً منَ القولِ وزُوراً وإنَّ اللهَ لعفوٌّ غفورٌ »[1] الخ الآيات . ا هـ

في هذا الجو من الاحترام والتقديس تمتعت المرأة بنعمة الإسلام

---

(١) أول سورة المجادلة . والظهار أن يقول الرجل لامرأته : « أنت عليَّ كظهر أمي » فتحرم عليه — انظر (لباب النقول في أسباب النزول) للسيوطي

الفصل الرابع

شخصيتها الحقوقية

إجمال حقوقها بنتاً وزوجاً وأماً

استطعنا حتى الآن أن ندرك المنزلة الاجتماعية السامية : التي رفع الإسلام إليها المرأة بعد طول إهمال وامتهان . وبقيت البلدان الإسلامية هي الأماكن الفريدة التي للمرأة فيها استقلال شخصي يحترمه القانون . وبقيت أوروبا حتى العصور القريبة تنظر إلى المرأة نظرة امتهان ورثتها عن العصور المظلمة ، فلما تمكنت حضارتها منحت المرأة حظاً غير قليل من الاحترام وإن تكن شابته أيضاً بنصيب غير قليل من الابتذال .

فأما الأمر الخطير الذي لا يزال القانون الإسلامي سابقاً فيه كل القوانين الحديثة ، فهو ما يتعلق بشخصية المرأة (الحقوقية) . لقد منحها الله منذ أربعة عشر قرناً ، حق التصرف المستقل بكل ما تملك كما منح الرجل ، لا يزيد أحدهما على الآخر شيئاً . وهذا هو الشيء الذي لا تزال قوانين

الحضارة الغربية قاصرة دون بلوغه حتى اليوم . فلنتتبع التدرج الفطري للأنثى في إجمالنا ما سبق لها من حقوق :

على والديها القيام بحسن تربيتها حتى تلحق بالنساء ، فإذا مات أحدهما كان لها من تركته حصة مقررة تستولي عليها . وعلى أبيها أو أخيها النفقة عليها حتى تتزوج ، فإذا أدركت كان لها ملء الحرية في اختيار زوجها ، وليس لأي مخلوق : والداً كان أو حاكماً أن يحد شيئاً من هذه الحرية التي وهبها لها الله كاملة غير منقوصة ،[1] فإذا أصبحت زوجاً للرجل ، كان لكل منهما على الآخر حقوق وله مثلها : « ولهنَّ مثلُ الذي عليهنَّ بالمعروف . » وعليه النفقة عليها من ماله دون أن تكلف (على سبيل الوجوب) طبخاً ولا غسلاً ولا إرضاعاً ، فإذا صارت أماً فقد تم لها أسمى ما تطمح إليه من الاحترام والتبجيل ، وعلى الولد أن يبذل كل وسع في مرضاتها وإطاعتها وراحتها .

وفي جميع هذه الأدوار تبقى مستقلة بما تملك لا يشاركها حق

---

(١) جاءت فتاة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : « إن أبي زوجني من ابن أخيه ليرفع بي خسيسته » فجعل صلى الله عليه وسلم الأمر إليها ، فقالت : « قد أجزت ما صنع أبي ، ولكن أردت أن أعلم النساء أنه ليس إلى الآباء شيء » . اهـ أرادت هذه الفتاة أن تعلم النساء والرجال معاً أن الشريعة لم تجعل للوالد حقاً ما في أن يكره ابنته على الزواج بمن لا ترضى .

التصرف فيه مشارك ، لا زوج ولا أخ ولا والد . ولها نصيب مفروض — على حسب عدد الورثة ودرجة قراباتهم — من ميراث الأب والأخ والزوج والولد [1] ، كما أن مهرها حق خالص لها تتصرف فيه تصرفها بميراثها وملكها .

ولايتها على أموالها وعقودها المدنية :

مضى على المرأة المسلمة (١٣٦٤) عاماً وهي لا تختلف عن الرجل فى شيء ، فيما يتعلق بممارسة الحقوق المالية وإليك في ذلك هذا النص الشرعي من كتاب فقه حديث :

« سوّى الشارع بين الذكر والأنثى في الولاية على المال والعقود ، فمتى بلغت المرأة سن النكاح وهي رشيدة ، كان لها أن تتصرف بمالها مستقلة بجميع التصرفات القولية والفعلية ، وأن تعقد عامة العقود المدنية من بيع وشراء وإجارة وشركة ومساقاة ومزارعة وقراض ورهن وعارية ووديعة وهبة ووصية ووصاية وغيرها ، وأن توكل فيها من شاءت أو تتوكل بها ، وليس لأبيها أو زوجها ولا لغيرهما أن يتدخل في ذلك لقوله تعالى :

(١) لا تخول الأنظمة المسيحية للأم أي حق شرعي على ولدها ، فقد يكون من ذوي الملايين فيساعدها — إن شاء — تبرعا ، فإذا مات فلا حق لها في تركته البتة — السيد أمير علي ص ١٤ مركز المرأة في الاسلام .

«وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاحَ فإنْ آنستم منهم رُشْداً فادفعوا إليهم أموالَهم»[1] وهذا ما ذهب إليه جمهور الأئمة والعلماء.[2] ولها إضافة على ما تقدم كله حق التقاضي مع خصومها على قدم المساواة بالرجل.

نكسة رجعية حديثة

هذا وإنْ أعجبْ لشيء، فلتلك النكسة الرجعية التي يبتلي بها التقليد الأعمى عبيده: لقد تمتعت المرأة العربية بحريتها الكاملة في التصرف بأموالها، في كل الأقطار والأعصار، إلا أن بعض المتشرعين في أحد البلدان العربية اليوم، قعدت هممهم دون أن يبنوا التشريع المكلفين بوضعه، على أسس مستمدة من عادات الوطن وروحه وتعاليمه وتاريخه، واندفعوا بكل حماسة إلى نسخ قانون أجنبي بحذافيره: وضع في بلد غير بلدنا، ولأمة غير أمتنا، ولاعتبارات محلية وتاريخية ودينية لا وجود لها عندنا البتة، كأن التشريع لا يكلف القائم به أكثر من (شحنة تجارية بالبريد)، فكان من هذا التجاهل للأصول التي ينبغي أن يستمد منها كل تشريع، أن حرمت المرأة العربية في هذا القطر من (الأهلية التجارية) إذا لم يأذن زوجها. وإذا

---

(١) سورة النساء الآية ٥

(٢) حقوق المرأة المسلمة للشيخ نديم الملاح ص ١١٨

سألت عن السبب في هذه الرجعية الذميمة لم تجد جواباً غير أن القوانين الفرنسية(الحديثة !!) التي طُلبت بالبريد هكذا جاءت!![1]

---

(١) حضرت المؤتمر الأول للمحامين العرب بدمشق الذي عقد في صيف السنة الماضية (١٩٤٤ م) وكانت هذه القضية من أشد ما أثار السخط والاستنكار والرثاء في نفوس الأساتذة المستمعين . وإليك نصها كما جاء في محاضرة الاستاذ محمد صالح بك عميد كلية التجارة في الجامعة المصرية ، منقولا عن مجلة نقابة المحامين بدمشق ص ٣٣٩ — ٣٤٠ :

سنة ١٣٦٣ هـ = ١٩٤٤ م

... يجب ألا نقع في الأخطاء التي وقع فيها أسلافنا فننقل قانوناً أجنبياً برمته دون أن نتدبر أحكامه ونتفهم مراميه .. [ثم ذكر شاهداً : نصاً قانونياً فرنسياً وضع لأسباب تاريخية محلية فنقل الى القانون المصري نقلاً حرفياً ولم يكن شيء من الأسباب المذكورة قائماً في مصر] ص ٣٤٠.. كذلك ما نص عليه قانون التجارة اللبناني في المادة ١١ من « أن المرأة المتزوجة مهما تكن أحكام القانون الشخصي الذي تخضع له لا تملك الاهلية التجارية الا اذا حصلت على رضى زوجها الصريح أو الضمني . »

والمفهوم من هذا النص أن المشرع تعمد الإخلال بالقاعدة المقررة في الشريعة الإسلامية وهي تساوي المرأة والرجل في الحقوق المدنية والتجارية . فالمرأة المسلمة لها ذمة مستقلة عن ذمة زوجها ، ولها أن تتصرف في أموالها بلا حاجة الى الحصول على إذنه .

فهل تدبر المشرع اللبناني ما في هذا الحظر من تناقض ، إذ يترتب عليه أن المرأة المسلمة يمتنع عليها التصرف في أموالها المنقولة بدون إذن الزوج . وعندي أن تساوي المرأة مع الرجل في الحقوق هو قاعدة من قواعد النظام العام في الأقطار العربية ولا يملك المشرع العادي الإخلال بها . اهـ

وهي لا تزال تحرم المرأة ممارسة حقوقها المالية حتى الآن !!

ولا أظن إلا أن رجال القانون في هذا القطر سيغضبون للمرأة أولاً ولسمعة بلدهم القضائية ثانياً فيزيلوا هذا الخطأ المعيب من قوانينهم .

* * *

ولايتها للقضاء

لم يكتف (الشارعون) في البلاد الإسلامية بهذا السمو في تقديس (حقوقية) المرأة ، بل بالغوا فطلبوا لها حتى مالا تؤهلها فطرتها له في الغالب ، لقد شرعوا لها أن تكون قاضية : فأجاز أبو حنيفة قضاءها في الأموال ، ثم جاء الإمام الطبري فأجاز قضاءها وحكمها في كل شيء : الأموال وغيرها [1] . وهو شيء لا سبيل إلى أن تحلم به المرأة الأوروبية والأميركية حتى بعد انقضاء عصور على أيامنا هذه . أما اللائي مارسن شيئاً أكبر من القضاء فهن قليلات ، وإن التاريخ ليذكر أسماء سيدات محترمات أدرن ملكاً وهن وصيات على أولادهن فكن أمثلة تحتذى في حسن التدبير وكمال العقل وسعة الحيلة وبعد النظر .

---

(١) ذكر السيد أمير علي في محاضرته : أن هذا الحكم قد عمل به ، أي نصبت بعض النساء قاضيات فقضين بين الناس في القرن الثامن المسيحي — (مركز المرأة في الاسلام — مطبعة زخور) ولم أدر مصدر السيد الذي اعتمد عليه في ذلك ، ولا في أي بلد كان هذا ؟ ولست أستبعده .

الفصل الخامس

جهاد الرسول في سبيل المرأة

«ومن آياته أنْ خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنُوا إليها وجعل بينكم مودةً ورحمة، إن في ذلك لآياتٍ لقوم يتفكرون»[1]

تلطف الرسول في القضاء على النظرة الجاهلية

أراد صاحب الشريعة الإسلامية صلى الله عليه وسلم أن يتعهد بنفسه ما تبقّى من آثار الجاهلية ونظرها إلى المرأة فيقضي عليه. والتشريع تكفل بكل ما يتعلق بمعاملتها، وكاد لا يبقي على شيء من الفكرة الجاهلية نحو المرأة. ولكن كيف السبيل إلى استئصال ما لا تشعر به النفوس، وما لا سبيل إلى اجتثاثه بتشريع: كميْل الوالدين إلى الذكر أكثر من الأنثى: هذا الشيء الذي قدمنا أنه مركوز في غرائز الناس كافة؟

ذلك ما عالجه أحكم من تجرد لطب النفوس، وأبصر خلق الله في دائها ودوائها. فقد رأى الناس من عمل الرسول نفسه

---

(١) سورة الروم ٣٠ الآية ٢١

وسمعوا من كلامه في هذا الموضوع ما بعث نفوسهم إلى التنزه عن البقايا الجاهلية الضئيلة ، فتسابقت وتحمست لإعزاز الأنثى وإكرامها حتى تأصل في النفوس برها والحدب عليها ، وقرّ فيها احترامها وتفضيلها ، وإليك ما تلمسه من آثار هذا الانقلاب الثائر الحكيم :

معاملته أزواجه واحتجاج النساء بها

كان الناس يترسمون في معاملة أزواجهم ما يفعله النبي ، وكان صلى الله عليه وسلم معهن ليّن الجانب حلو العشرة سهل المقادة حتى كن يراجعنه [1] في كثير من أموره ، ويردد ن عليه حتى صرن قدوة يقتدي بها بقية النساء ؛ فإذا أنكر زوج حق زوجته في مراجعته احتجت عليه بعمل الرسول فأسكتته وما أطرف حديث عمر بن الخطاب يقص فيه ما جرى له معهن ، ويصف هزيمته وكيف انكسر لهن ، على رغم شدته وغلظته ، قال :

« والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل ، وقسم لهن ما قسم ، فبينا أنا في أمر آتمره إذ قالت لي امرأتي : « لو صنعت كذا وكذا » فقلت لها : « وما لك أنت ولما هنا ؟ وما تكلفك في أمر أريده ؟ » فقالت لي : « عجباً لك يا بن الخطاب ، ما تريد أن تُراجَع أنت وإن ابنتك (تعني السيدة حفصة بنت عمر أم المؤمنين) لتراجع رسول الله حتى يظل يومه غضبان » فآخذ

(١) السمط الثمين ص ١٨٣

ردائي ثم أخرج مكاني حتى أدخل على حفصة ، فقلت لها : « يابنية إنك لتراجعين رسول الله حتى يظل يومه غضبان ؟ » فقالت حفصة : « والله إنا لنراجعه » فقلت : « تعلمين أني أحذرك عقوبة الله وغضب رسوله ... » ثم خرجت حتى أدخل على أم سلمة لقرابتي منها فكلمتها فقالت لي « عجباً لك يابن الخطاب : قد دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله وأزواجه ؟ » فأخذتني أخذاً كسرتني به عن بعض ما كنت أجد ، فخرجت من عندها . »

إجارة النبي من أجارته امرأة

ثم للمرأة - على الزمان - من المكانة ما صارت معه تجير على المسلمين فيحترمون جوارها . ذكرت ذلك عائشة فقالت : « إن كانت المرأة لتجير على المؤمنين فيجوز . » وقد أجارت أم هانئ بنت أبي طالب رجلين من المشركين من أحمائها كانا أسيرين ، فأجاز الرسول جوارها قائلاً : « أجرنا من أجرتِ وأمّنا من أمّنت يا أم هانئ » وهو حديث مشهور [1]

وهل عليّ من جناح إذا أنا وقفتك في حادث طريف ، على تلك الحرية التي متع الله بها المرأة العربية في الإسلام فمارستها أوسع ممارسة؟ إنه حادث (غرامي) ولست أتحرّج من ذكره لك هنا فإن رسول الله نفسه كان شفيعاً في هذا الحادث للمحب الولهان :

---

(١) انظر تفصيل هذا الخبر في سيرة ابن هشام عند كلامه على غزوة الفتح الأعظم ٣ : ٣٤٣ (الطبعة القديمة) وذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى ص ٢٢٣

شفاعة الرسول عند جارية

جارية ضعيفة مملوكة اسمها (بريرة) وزوجها عبد أسود اسمه مغيث كان شديد التعلق بها ، اشترت عائشة الجارية فأعتقتها ، فلما أعتقت كان لها الخيار بمقتضى الشرع بين أن تبقى عند زوجها أو تتركه وتعتدّ منه ، فلما خيّرها الرسول ، اختارت نفسها وتركت زوجها . فقامت قيامة هذا الزوج المسكين وهام في سكك المدينة يطوف وراءها ويبكي وإن دموعه لتتحادر على لحيته ، يترضاها وهي تقول: «لا حاجة لي فيك» ، وبلغ ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم فرقّ له وقال لبريرة: «لو راجعتيه» فقالت: «أتأمرني» ، «أشيء واجب علي؟» فقال: «إنما أنا شافع» فقالت : «لا حاجة لي فيه» فجعل النبي يعجب وقال للعباس: «يا عباس ألا تعجب من حب مغيث لبريرة وبغضها له ؟!»[1]

وهكذا اعتذرت هذه الجارية عن قبول شفاعة النبي نفسه، متمتعة بحريتها القانونية أبعد تمتع ، وكان صنع الرسول هنا إقراراً عملياً لهذه الحرية .

وأثمر هذا المسعى في رفع شأن المرأة حتى آتى أكله ورأى النساء أنفسهن والرجال سواسية ، حتى اعتددن بأنفسهن الاعتداد كله ، وحتى قالت عائشة: «إنما النساء شقائق الرجال .» وعائشة أيها القارئ زعيمة الآخذين بناصر المرأة والمنافحين عنها بلا منازع ، وإليها وحدها

(١) صحيح البخاري ، ومسند أحمد ٦/٨١ والإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ص ٤٩ والسمط الثمين ص ١٨٢ .

تتطلع أبصار المستضعفات ؛ لما تم لها من المكانة الكبيرة في العلم والأدب والدين ، حتى تقطعت دون مقامها الأعناق ، وكانت أستاذة لمشيخة الصحابة الأجلاء في كثير من أمور العلم والدين . ولبث الخلفاء الراشدون يرعون منزلتها ويشاورونها ويسألونها المسائل ويرجعون إلى رأيها ، وهي واقفة بالمرصاد لكبارهم : تصحح لهم كلما رأت خطأ في حديث يحدثون به أو حكم يصدرونه . وقد ألف الزركشي كتاباً قائماً برأسه ، كسره على الأمور التي استدركتها على أعلام الصحابة . ولا بأس بإيراد استدراك واحد - على سبيل المثال - على عبد الله بن عمرو بن العاص أودعته نكتة لاذعة ، كثيراً ما كانت ترسل أمثالها في استدراكاتها عليهم :

مثل من مكانة المرأة العلمية

بلغها أن ابن عمرو هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن ، فقالت : « ياعجباً لابن عمرو : يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن ؟! .. لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد وما أزيد أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات .. »[1]

أما إذا تعلق الأمر بكرامة المرأة ولو من بعيد ، فيا لهول ما يلقى المخطئ من عنفها ، وإذاً لايقوم لغضب السيدة شيء : دخل عليها رجلان فقالا : « إن أباهريرة يحدّث أن نبي الله كان يقول : « إنما الطيرة في

(١) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ص ١٢٣

المرأة والدابة والدار » فطارت شقة منها في السماء وشقة منها في الأرض وقالت : « والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقول، إنما قال : كان أهل الجاهلية يقولون: الطيرة في المرأة والدابة والدار[1] . وبلغها عن أبي هريرة - وكم كان يلقى من عائشة - أنه قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب . » فقالت عائشة معنفةً مصححة : « شبهتمونا بالحمير والكلاب . والله لقد رأيت رسول الله يصلي وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدولي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذي رسول الله، فأنسل من عند رجليه[2] . » فيخضع الأصحاب لفتواها ، ويزيدونها على الزمن إجلالاً .

وإلى السيدة عائشة يرجع الفضل الأكبر - بعد رسول الله - في إعظام الناس المرأة الإعظام اللائق ، حتى ظهر كثير من اللائي طمحن إلى اقتفاء أثرها في الشجاعة الأدبية والجرأة ، وحتى قالت بعد ذلك القائلة - وسئلت عن زوجها - : « زوجي من أنا بعله . »[3]

---

(١) المصدر السابق ص ١٢٧

(٢) المصدر السابق ص ١٧٠

(٣) لهذه القائلة خبر طريف يفيدنا في موضوعنا ولا بأس في سرده : مات كثير عزة الشاعر المشهور ، فما تخلفت امرأة بالمدينة ولا رجل عن جنازته ، وغلب على الجنازة النساء يبكين ويذكرن عزة في ندبتهن له ، فقال الامام محمد الباقر : « أفرجوا لي عن جنازة كثير لأرفعها ، فجعل الناس يدفعون النساء عنها —

أقوال كريمة في الوصية بالمرأة

ولم يألُ الرسول في بث حكمه الغالية في قلوب الأصحاب وصيةً بالنساء، كلما آنس داعياً إلى القول. واستفاضت هذه الأحاديث استفاضة شافية توصي بالمرأة أماً، وتوصي بها زوجاً، وتوصي بها بنتاً، وتوصي بها جنساً:

فأما الوصية بها أماً فقد نزل بها الروح الأمين بهذا البيان المؤثر المعجز: «وقضى ربُّكَ ألاَّ تعبُدوا إلاَّ إياهُ، وبالوالدينِ إحساناً: إمَّا يبلغنَّ عندكَ الكبرَ أحدُهما أوْ كلاهما فلا تقلْ لهما أفٍّ ولا تنهرْهما وقلْ لهما قولاً كريماً. واخفضْ لهما جناحَ الذُّلِ منَ الرَّحمةِ وقلْ ربِّ ارْحمهما كما ربَّياني صغيراً[1]».

—وجعل الباقر يضربهن بكمه ويقول: «تنحين ياصواحبات يوسف» فانتدبت له امرأة منهن فقالت: «يابن رسول الله لقد صدقت، إنا لصواحبات يوسف وقد كنا له خيراً منكم له.» فأمر الباقر أحد مواليه أن يجيئه بها بعد الانصراف من الجنازة ففعل، فرأى الباقر امرأة كأنها شرارة النار فقال لها: «أنت القائلة: إنكن ليوسف خير منا؟» قالت: «نعم، تؤمنني غضبك يابن رسول الله؟» قال: «أنت آمنة من غضبي فأيني» قالت: «نحن يابن رسول الله دعوناه الى اللذات من المطعم والمشرب والتمتع والتنعم، وأنتم معاشر الرجال ألقيتموه في الجب وبعتموه بأبخس الأثمان، ثم حبستموه في السجن. فأينا كان عليه أحنى وبه أرأف؟» فقال الباقر: «لله درك، ولن تغالب امرأة إلا غلبت» ثم قال لها: ألك بعل؟» قالت: «لي من الرجال من أنا بعله!» فقال: «صدقت، مثلك من تملك بعلها ولا يملكها» وكانت هذه المرأة زينب بنت معيقب. — الأغاني ٩/٣٧ طبعة دار الكتب. وليس بين هذا الحادث وموت عائشة أكثر من نصف قرن.

(١) سورة الإسراء، الآيتان: ٢٣، ٢٤.

« ووَصَّيْنا الإنسانَ بوالديهِ حَملتهُ أُمهُ وَهْناً على وَهنٍ وفِصالُهُ في عامينِ : أنِ اشكرْ لي ولوالديْكَ إليَّ المصير[1] » .

ومع هـذا البيان الشافي لم يكن الرسول عليه الصلاة والسلام ليترك فرصة دون أن ينتهزها لشرح هذه المنزلة العالية التي بوّأ الله الأم إياها :

جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ » قال « أُمك » ، قال : « ثم من ؟ » قال « أُمك » قال : « ثم من ؟ » قال : « أُمك » قال : « ثم من ؟ » قال : « أبوك[2] »✓

وتكرر مثل هذه الوصاية في السنة المطهرة ، فروى البخاري في (الأدب المفرد) والإمام أحمد وابن ماجه أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله يوصيكم بأمهاتكم ، ثم يوصيكم بأمهاتكم ، ثم يوصيكم بأمهاتكم ؛ ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب[3] » .

وليس على الأرض مسلم إلا وهو يستشهد على حرمة الأُم بكلمة الرسول الجامعة المشهورة : « الجنة تحت أقدام الأُمهات » .

---

(١) سورة لقمان ٣١ الآية ١٤ .

(٢) رياض الصالحين ص ١٤٤ (سنة ١٣٥١ هـ) .

(٣) نداء للجنس اللطيف للشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله ص ١١٨ .

وأما الوصية بها زوجاً فما نظن أن هناك منزلة للزوجة أسمى (إنسانية) من منزلة رفعها إليها الإسلام، وصحح بها النظرة المعكوسة التي كانت عند الجاهليين فاقرأ إن شئت :

« ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها، وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون [١] ».

وهل ينسى مسلم أو عربي هذه الأقوال النبوية الرائعة :

« خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي [٢] » ،

« ما أكرم النساء إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم [٣] » .

« أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم [٤] »

وكان بعض الصحابة يضربون نساءهم — استمراراً لعادات الجاهلية — فشكوهم عند أزواج النبي صلى الله عليه وسلم . وأراد النبي أن يبطل هذه العادة الجاهلية باللطف والحكمة فكان مما قال لأصحابه :

« ... ولقد أطاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ، ليس أولئك بخياركم » . [٤]

---

(١) سورة الروم ٣٠ الآية ٢١ ، وبعد اثني عشر قرناً من نزول هذه الآية تراجع الأوربيون عن نظرتهم الى المرأة ، فاعترفوا أخيراً بأنها إنسان ، وأنها مخلوق غير لعين . ثم جاءوا اليوم يروّجون الابتذال والخلاعة وتهديم الأسر وخراب البيوت ... باسم : حرية المرأة ! !

(٢) نداء للجنس اللطيف ص ١٣٣ عن الترمذي .

(٣) رياض الصالحين ص ١٣٣ وستأتي الوصية بالبنات ثم بجنس النساء عامة بعد قليل.

رقة الرسول للإناث ورفقه بهن

ولست أطيل في ذكر ما أوصى الإسلام بالمرأة ، فما قدمت من الآيات البليغة والأحاديث ، فيه الكفاية . وإنما أريد أن أنبه إلى الافتنان الذي افتنّه الرسول عليه الصلاة والسلام في انتزاع ما بقي في نفوس العرب من كره البنات ، وكيف غرس مكانه العطف عليهن والعناية بهن . لقد كانت سيرته مع أزواجه وبناته وأولاد بناته عجباً من العجب ، رأى فيها الأصحاب ما أفاض عليهم الرحمة والحنان لهن ، فعشقوا منه هذا المثال وجروا عليه .

١ — قبّل رسول الله مرة ابن بنته الحسن بن علي ، وعنده الأقرع ابن حابس أحد أشراف البادية ، فلم يعجب الأقرع ما رأى ، ولعله عاب هذه الرحمة التي فاض بها قلب النبي حين قال : « إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً » فنظر إليه رسول الله ثم قال : « من لا يرحم لا يُرحم » ، « أو أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة[1] ؟ » وهكذا آذن النبي قسوة الجاهلية حرباً لا هوادة فيها إلا أن تُنتزع انتزاعاً وتحل محلها الرحمة الخالصة .

٢ — وأمره من عائشة رضي الله عنها كالشمس شهرة ، وكان أصحابه يعاينون عطفه عليها وهي بنت تسع . وتأمل هذا المشهد الحنون المؤثر الذي تقصه السيدة نفسها على الرجال فيما بعد ليقتدوا بهدي الرسول في الرفق بالإناث ، قالت :

---

(١) تيسير الوصول ٢ / ١١٣ وقد سبق مثل هذا الحديث ص ٢٩.

« والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بالحراب ، ورسول الله يسترني بردائه لأنظر إلى لعبهم من بين أذنه وعاتقه ، ثم يقوم من أجلي حتى أكون أنا التي أنصرف ، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو . »[1]

٣ – حدثت أيضاً تقول : « دخلت عليّ امرأة ومعها ابنتان لها تسأل ، فلم تجد عندي شيئاً غير تمرة واحدة ، فأعطيتها إياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ، ثم قامت فخرجت ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فأخبرته فقال :

« من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كنّ له ستراً من النار . »[2]

هذا عمله فأما أقواله التي لمست قلوب أغلظ الناس أكباداً ففجّرت منها ينابيع رحمة وحنان فهذه أمثلتها :

من جوامع كلمه في ذلك

١ – « من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن كن له حجاباً من النار يوم القيامة »[3]

---

(١) مسند أحمد ٦ / ١٦٦ والجزء الذي حققناه وأصدرناه منذ أيام من (سير النبلاء) للذهبي مخصوصاً بترجمة السيدة عائشة ص ٣١ .

(٢) رياض الصالحين ص ١٢٩ عن البخاري ومسلم .

(٣) البخاري في الأدب المفرد ص ١٣ .

٢ - من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو أختين أو بنتين فأدبهن وأحسن إليهن وزوجهن فله الجنة .» (١)

٣ - من كان له ابنة فأدبها فأحسن تأديبها وغذاها فأحسن غذاءها وأسبغ عليها من النعمة التي أسبغ الله عليه كانت له ميمنة وميسرة من النار إلى الجنة .» (٢)

٤ — من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين (وضم أصابعه) » (٣)

٥ - ساووا بين أولادكم في العطية ، فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء » (٤)

٦ - « اللهم إني أحرّج حق الضعيفين : اليتيم والمرأة . » (٥)

---

(١) تيسير الوصول ١ / ٤٩ وقال : أخرجه أبو داوود والترمذي .

(٢) الخرائطي في مكارم الأخلاق ص ٧٠ — والحديث ضعيف من حيث السند ، إلا أن متنه يتسق هو وبقية الأحاديث الصحاح .

(٣) رياض الصالحين ص ١٢٩ عن مسلم .

(٤) الجامع الصغير نقلاً عن الطبراني والخطيب وهذا الحديث كسابقه (٣) من حيث الدرجة وهو مروي عن ابن مسعود .

(٥) رياض الصالحين ص ١٣٠ عن أبي داوود بإسناد جيد .

٧ — « من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها ، أدخله الله تعالى الجنة [١] » .

فانظر حسرة الرسول على ما كان يفعل بالبنات ، وما فاض به قلبه من رحمة عليهن في أوجز لفظ وأبلغه أثراً في النفوس .

آخر وصايا الرسول

ولقد كانت حياته كلها مدرسة يتعلم فيها الأصحاب حسن رعاية النساء والقيام بحقوقهن .. حتى إذا كان العام الأخير من عمره ، وكانت حجة الوداع ، واجتمع في الموسم من العرب ما لم يجتمع مثله قبل ذلك قط ، وألقى الرسول صلى الله عليه وسلم خطبة الوداع التي أوصى فيها المسلمين وهي آخر ما عهده الناس من خطبه في الحج ... ، كان الرفق بالنساء والوصاة بهن من أول ماقرّ في أسماع قبائل العرب ، حتى إذا نزغ بهم فيما بعد ، نزغ من جاهلية فأرادوا أن يقسوا على هذا المخلوق الضعيف .. ذكروا أنه وصية رسول الله وعهده إليهم ، وقرع أسماعهم جملته البليغة التي برزت في خطبة الوداع ، وهي قوله :

« ... ألاَ فاستوصوا بالنساء خيراً [٢] » .

أثر تعاليمه في تخريج النساء الجليلات

هذا ما أردت الإلماع إليه من حال المرأة في الجاهلية والحال التي سمت إليها في الإسلام ، شرحته ليكون بأيدينا مصباحاً نرد به المحجة

---

(١) تيسير الوصول ١ / ٤٩ .

(٢) رياض الصالحين ص ١٣٢ وقال أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح — وسيرة ابن هشام ٣ / ٤١٦ (الطبعة القديمة) .

في نهضتنا الاجتماعية، على نور وبصيرة . وأظنك بعد هذا لا تستكثر على من دانوا بهذا الدين ، وتخرجوا بتلك التعاليم ، أن يكون لهم ذلك العدد الدثر من النساء الجليلات ، اللواتي فقن كثيراً من فحول الأمم في التربية والإصلاح والبطولة والعلم والأدب والدين وتخريج الرجال .

نعم ، ليس من الكثير أن يكون لنا تاريخ فخم بثبت حافل من أعلام النساء : أمثال أمهات المؤمنين والصحابيات ومن وليهن في ميادين العلم والتربية والأدب والشعر .. وحتى الجهاد والإدارة والسياسة. وإن مما تعجز عنه العصبة أولو القوة ، استقصاء المربيات والأديبات والشاعرات والمحاربات والطبيبات ... اللائي طفح بهن تاريخ العرب، ذلك شيء يستعصي على الحصر . ولو ذهب باحث يسلسل تلك الحلقات التي احتلت أولاها عائشة وأسماء وفاطمة وخولة وغزالة والخنساء ... ومن تتابع منهن من لدن عصر الرسول إلى يوم الناس هذا ، ما كفاه عمره وإن طال .

الباب الثاني

أمهات المؤمنين

« النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم .. »

« يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحاً جميلاً . وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيما .

يانساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيراً

ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقاً كريماً .

يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً

وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً.

واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفاً خبيراً . »

سورة الاحزاب : الآيات ٦ ، ٢٨ — ٣٤

هذا هو القول الكريم ، الذى ترددده محاريب المسلمين منذ أربعة عشر قرناً وستظل ترددده إلى قيام الساعة ، يسمعه المؤمن فيمتلئ صدره

إعظاماً وأجلالاً : لمن شاركن الرسول في ضرائه وسرائه ، وصبرن معه على شظف العيش وكلَبَ الزمان ، وتحملن معه صروف الأذى وخففن عنه ما يجد من آلام في سبيل الدعوة إلى الله .

ظلت بيوتهن مهابط الوحي والرحمة والهدى مدة حياته عليه الصلاة والسلام ، فلما انتقل إلى جوار ربه ، بقيت هذه البيوت مثابةً للناس يقصدونها متعلمين مستفتين ، أو ملتجئين مستغيثين ، فكانت تهدي الحائر ، وتعلم الجاهل ، وتحمي الملتجئ ، وتنجد المستغيث ، ولبث الناس جميعاً على اختلاف طبقاتهم : الخلفاء فمن دونهم يخضعون لأزواج الرسول خضوع الأبرار لأمهاتهم .

لقد رفعهن الله إلى مقام تندق دونه الرقاب وأحاطهن برعاية وتقديس أذعن لهما كل مسلم ، فكنّ بذلك طبقة متميزة لا يفضلها أحد إلا الأنبياء . وكان من رحمة الله بهذه الأمة : أن طال عمرهن بعده ، فنقلن لأمته كثيراً من سنة النبي وخاصة فيما لا يطلع عليه إلا النساء ، فعن طريقهن عرف المسلمون أحواله المنزلية ، وعنهن رووا كثيراً من السنة التي لولاهن لضاعت ، وكانت بيوتهن بمنزلة مدارس مفتحة الأبواب يتعلم فيها النساء والرجال دينهم على السواء .

الفصل الاول

في أزواجه وسبب تعددهن

لبث رسول الله طول مقامه بمكة ولم يتزوج إلا السيدة خديجة ، فلما هاجر إلى المدينة واتسع عمله ونشأت العلائق المدنية بينه وبين القبائل ، استدعى ذلك أن يصهر إلى عدد منها ، فكان جملة من دخل بهن إحدى عشرة ، اثنتان منهن توفيتا في حياته وهما خديجة وزينب بنت خزيمة أم المساكين ، والتسع البواقي توفي عنهن . وهذه أسماؤهن مرتبة على حسب دخوله بهن :

١ – خديجة بنت خويلد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب : أشرف سيدات مكة وأثراهن . تزوجها قبل رسول الله رجلان أما الأول فهو عتيق بن عابد المخزومي فولدت له جارثة ، ثم مات عنها فتزوجها أبو هالة مالك بن النباش فولدت له ولداً وبنتاً ثم مات عنها .

وكانت خديجة امرأة تاجرة ذات ثروة وشرف تستأجر الرجال

في تجاراتها وتضاربهم عليها ، فلما عرفت رسول الله وما اشتهر به من أمانة وعفة ، استأجرته في تجارة لها إلى الشام مع غلامها ميسرة ، فحمدت خديجة خصاله ورغبت في نكاحه ، ولما خطبها رسول الله كان عمره خمساً وعشرين سنة وعمرها هي أربعون سنة . وبقيت عنده حتى ماتت لم يتزوج عليها ، وجميع أولاده صلى الله عليه وسلم منها وهم ثمانية : القاسم والطيب والطاهر وعبد الله وزينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة [1] ، إلا إبراهيم فمن السيدة مارية القبطية . ولقد قامت في عون رسول الله لما بعثه الله ، مقاماً محموداً كان له خير الأثر في التخفيف عن رسول الله ، يجد في كنفها المواساة والمودة والعطف ، وتبعث فيه القوة على الدعوة إلى الله ، فإذا ضاق صدره صلى الله عليه وسلم من تكذيب قريش له وإيذائهم وعدوانهم رجع إلى بيته حيث يجد من خديجة خير عزاء عما لقي . ولقد ماتت خديجة وهاجر رسول الله إلى مكة وصار له تسع نسوة ، ولم ينس خديجة وفضلها قط ، ولم يك يشبع من ذكرٍ لها وثناء عليها وليس يحفظ التاريخ مثلاً أعلى ولا أنبل في وفاء الأزواج لأزواجهن من هذا المثل الذي ضربه رسول الله من نفسه للناس :

خدمتها الإسلام في نشأته

وفاء الرسول لها بعد موتها

(١) تاريخ الطبري ٢ : ٤١١ مطبعة الاستقامة

غيرة عائشة من كثرة ثنائه عليها

قالت عائشة : « ما غِرْت على أحد من نساء النبي ما غرت على خديجة ، وما رأيتها ولكن كان رسول الله يكثر ذكرها ، وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاءً ثم يبعثها في صدايق خديجة . وربما قلت له : « كأنْ لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة » فيقول إنها كانت وكانت وكان لي منها ولد »[1]

هذه رواية السيدة عائشة أجمل أزواجه وأحبهن إلى قلبه ، غارت من امرأة ميتة من كثرة ما عاينت من عناية النبي بها ووفائه لها وحسن ذكراها عنده . ولقد كانت تأتيه العجوز فيقوم لها ويبسط لها رداءه ، فإذا استغرب ذلك منه قال: « إنها كانت تأتينا أيام خديجة »

إكرامه صواحبها بعد موتها

وظاهر أن تعلق قلبه صلى الله عليه وسلم بذكرى هذه السيدة لم يكن لغرام بجمالها قط ، لقد أبدله الله أجمل منها وما كانت نفسه الكبيرة صلى الله عليه وسلم لتشبه نفوسنا ، ولكنه يثني على أمورٍ هي أبعد من ذلك : على نبلها ودينها ومواساتها ، ولقد كان لها في نفسه إجلال لا يوصف لما لها من حسن الأثر عليه أيام الشدة وعنفوانها . وإليك هذا الشاهد مرويا أيضاً عن السيدة عائشة وفيه يبين الرسول سبب تعلقه بها ووفائه لها خير بيان :

---

(١) السمط الثمين ص ٢٦ نقلاً عن البخاري ومسلم

قالت عائشة : « كان رسول الله إذا ذكر خديجة أثنى وأحسن الثناء عليها، فغرت يوماً وقلت :« ما أكثر ما تذكرها، حمراء الشدقين، قد أبدلك الله خيراً منها » فقال : « ما أبدلني الله خيراً منها : قد آمنت بي إذ كفر الناس ، وصدقتني إذ كذبني الناس ، وواستني بما لها إذ حرمني الناس ، ورزقني أولادها إذ حرمني أولاد النساء »[1]

وعلى أنها كانت تكبره خمس عشرة سنة وكان هو في فورة الشباب واكتمال الرجولة لم يتزوج إلا بعد موتها . وكانت وفاتها قبل الهجرة بثلاث سنين .

٢ — **سودة بنت زمعة : من بني عامر بن لؤي من قريش** . وكانت قبل النبي صلى الله عليه وسلم تحت السكران بن عمرو وكان هذا من مهاجرة الحبشة فتنصر ومات بها . فكافأها الله على صدق إيمانها وتحملها الهجرة في سبيل عقيدتها وجبر قلبها بما أصابها من تنصر زوجها فأمر نبيه فتزوجها صلى الله عليه وسلم وبنى بها قبل عائشة[2] وتوفيت بالمدينة آخر خلافة عمر . وقيل عمرت حتى خلافة معاوية سنة ٥٣ للهجرة .

٣ — **عائشة بنت أبي بكر الصديق** : من تيم بن مرة بن كعب من قريش ، ولم يتزوج رسول الله بكراً غيرها . وبنى بها في السنة الثانية

---

(١) السمط الثمين ص ٢٥ عن البخاري ومسلم وانظر مسند أحمد ٦ : ١٥٠

(٢) تاريخ الطبري ٢ : ٤١١ مطبعة الاستقامة

بعد الهجرة فكان هذا الزواج خير مكافأة وتقدير وشكران لأبيها الذي بذل في سبيل الإسلام من ماله ودمه وأهله مالم يبذل أحد ، وتحمل من الأذى والاضطهاد والعدوان مالم يحمل أحد حاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وتوفيت عائشة سنة ثمان وخمسين [1] .

٤ - حفصة بنت عمر بن الخطاب من بني عدي بن كعب بن لؤي من قريش كانت قبله تحت خُنيس بن حذافة السهمي أحد أصحاب رسول الله ﷺ البدريين : توفي بالمدينة ولم يخلف ولداً منها . ولعل الله أراد بزواج رسوله من حفصة نحواً مما كان في زواجه من ابنة أبي بكر : فقد كان إسلام أبيها عمر عزاً للدعوة وقوة لها . توفيت سنة خمس وأربعين بالمدينة ولها ستون سنة .

٥ - ام سلمة هند بنت ابي امية بن المغيرة المخزومية القرشية : تجتمع مع النبي في مرة بن كعب بن لؤي . كانت تحت ابن عمها أبي سلمة ابن عبد الأسد بن هلال أحد أصحاب رسول الله البدريين وكان شجاعاً فارساً أصابته جراحة في غزوة أحد فمات منها « وكان ابن عمة رسول الله ورضيعه [2] » وله من أم سلمة أربعة أولاد :

---

(١) نشرنا في الشهر المنصرم سيرتها مفصلة للحافظ الذهبي وهي من أوفى السير عنها ، عن نسخة فريدة في العالم بخزانة صاحب الجلالة إمام اليمن واسمها : (سير النبلاء ٢ جزء مخصوص بترجمة السيدة عائشة) مطبعة الترقي بدمشق

(٢) تاريخ الطبري ج ٢ ص ٤١٤

عمر وسلمة وزينب ودرة ؛ فلم يضيع الله جهاد الزوجين معاً فجعل رسوله هو الخلف عليها وعلى أولادها من المجاهد الشهيد . ولما صلى رسول الله على أبي سلمة ، كبر تسع تكبيرات فقيل « يارسول الله أسهوت أم نسيت » فقال : « لم أسهُ ولم أنسَ ، ولو كبرت على أبي سلمة ألفاً كان أهلاً لذلك » ثم زوج رسول الله ابنها سلمة من ابنة حمزة بن عبد المطلب عمه عليه الصلاة والسلام [1] ودفنت أم سلمة بالبقيع سنة ستين ولها أربع وثمانون سنة .

٦ — زينب بنت خزيمة أم المساكين (وهذه كنيتها في الجاهلية) ، كانت تحت عبد الله بن جحش فقتل عنها في غزوة أحد ، فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث ، وبقيت عنده شهرين أو ثلاثة ثم توفيت بالمدينة ولم يمت عنده من أزواجه غيرها وغير خديجة .

٧ — جويرية بنت الحارث الخزاعية : كانت تحت مسافع بن صفوان ولم تلد له شيئاً ، فلما كانت غزوة بني المصطلق أصيبت سبية في سهم ثابت بن قيس الأنصاري فكلم النبي ﷺ في فدائها ، فخطبها رسول الله بعد أن أعتقها وأصدقها أربعمائة درهم ، وكان ذلك سنة خمس من الهجرة . فلما رأى أصحاب رسول الله ذلك ، أعتقوا من بأيديهم من الأسرى وقالوا : « أصهار رسول الله » فكانت من أعظم النساء

(١) تاريخ الطبري ٢ / ٤١٤

بركة على قومها ، أعتق بسببها مئة أهل بيت [١] وتوفيت سنة خمسين .

٨ — **أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب الاموية القرشية :** كانت عند عبيد الله بن جحش ، وكانا مهاجرين في الحبشة الهجرة الثانية ، فتنصر زوجها بالحبشة ومات بها . ثم أرسل رسول الله يخطبها سنة ست [٢] فرجعت مع شرحبيل بن حسنة إلى المدينة ، وكانت شديدة المحبة والاتباع لرسول الله ﷺ . وسر لهذا الزواج أبوها أبو سفيان وكان يومئذ على شركه بمكة ، ولعل ذلك أقوى ما طامن من عدائه للدعوة هو وأسرته بنو أمية ، فلانت قلوبهم للإسلام بعض اللين ، فكان ذلك نواة وتمهيداً لإسلامهم فيما بعد . وتوفيت بالمدينة سنة أربع وأربعين .

٩ — **زينب بنت جحش :** كانت عند زيد بن حارثة ربيب النبي صلى الله عليه وسلم فطلقها ، وأراد الله أن يهدم عادة التبني الجاهلية فأمر نبيه بالتزوج من زينب بقوله : «وإذ تقولُ للذي أنعم الله عليه وأنعمتَ عليه أمسكْ عليك زوجك واتق الله وتُخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ، فلما قضى زيدٌ منها وطراً زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرجٌ في أزواج أدعيائهم إذا قضوْا منهنَّ وطراً وكان أمرُ الله مفعولا» [٣] .

---

(١) السمط الثمين ص ١١٦ و ١١٧ وتاريخ الطبري

(٢) شرح الزرقاني على المواهب ٣ : ٢٤٢

(٣) سورة الاحزاب الآية ٣٧ .

فكانت زينب تفخر على سائر أزواج النبي بقولها : « زوّجكن آباؤكن وزوجني الله من فوق سبع سموات »[1] .

وبهذا الزواج بطل أن يلحق المرء ربيبه بنسبه . وكانوا يدعون ابن حارثة هذا : زيد بن محمد ، فلما نزل قول الله : « ما كان محمدٌ أبا أحدٍ من رجالكم ولكنْ رسولَ الله وخاتم النبيين » وقوله « أُدعوهمْ لآبائهم هو أقسطُ عند الله » صاروا يدعونه زيد بن حارثة . توفيت زينب سنة عشرين في خلافة عمر ولها ثلاث وخمسون سنة .

١٠ — **صفية بنت حُيَيّ بن أخطب** من اليهود : كانت تحت سلاّم ابن مِشكم ، فلما فرغ المسلمون من غزوة خيبر ، وقعت في السبي وقد قتل أبوها وأخوها وزوجها ، وهي سيدة قُرَيظة فأسلمت ، فأراد رسول الله أن ينقذ شرفها من الأسر وأن يكرم عزها وإسلامها ، ويجبر قلبها بعد فقدها زوجها وولدها وأخاها ، فأعتقها وتزوجها وكان ذلك سنة ست من الهجرة . وبقيت حتى سنة خمسين في خلافة معاوية ودفنت بالبقيع .

١١ — **ميمونة بنت الحارث الهلالية** : خطبها رسول الله مقدمه مكة معتمراً سنة سبع وبنى بها بسرَف قبل رجوعه إلى المدينة ، فلما

---

(١) السمط الثمين ص ١٠٦ نقلا عن الترمذي وذكر الزرقاني في شرح المواهب ٣:٢٤٧ أن ذلك كان سنة ست للهجرة .

جاءتها خطبة رسول الله وكانت على بعير قالت : «البعير وما عليه لله ورسوله» .

توفيت بسرف في الموضع الذي بنى بها فيه رسول الله وذلك سنة إحدى وخمسين[1] في خلافة معاوية .

١٢ – مارية القبطية : أهداها له المقوقس صاحب مصر في جملة هدايا ، فأسلمت ، ودخل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وولدت له إبراهيم ، فأُعتقت ، وبقيت حتى خلافة عمر ، فماتت سنة ست عشرة ودفنت بالبقيع .

فجملة من دخل بهن الرسول إحدى عشرة امرأة[2] عدا السيدة مارية القبطية : ست قرشيات وهن خديجة وسودة وعائشة وحفصة وأم سلمة وأم حبيبة ، وأربع من سائر قبائل العرب وهنّ : زينب بنت جحش الأسدية وميمونة بنت الحارث الهلالية وجويرية

---

(١) السمط الثمين ص ١١٥ .

(٢) ممن عقد عليهن ودخل بهن بلا خلاف . وهناك عدد من النسوة لم يدخل بهن صلى الله عليه وسلم : بعضهن مات قبل وصولها إليه ، وبعضهن لم تتم خطبتهن ، وبعضهن طلقها قبل دخوله بها ، وفي أسمائهن وعددهن خلاف . ومن أراد الوقوف عليه فليرجع إلى (السمط الثمين ص ١٢٣ – ١٣٩ وإلى شرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ٢٦٠ – ٢٧١) .

الخزاعية وصفية الاسرائيلية، ثم السيدة مارية القبطية[1].

سر هذا التعدد وفائدته للدعوة

هذا وقد كان أثر إصهاره صلى الله عليه وسلم إلى قريش وقبائل العرب وبني إسرائيل ذا أثر كبير في تأليف القلوب على الإسلام، أفادت منه الدعوة أكبر الفوائد في جمع الكلمة وتقريب أمد الوحدة إذ ذاك:

لقد كان انتشار الإسلام ونهوض الرسول بتأسيس الوحدة العربية داعيين قويين في تكثير بيوت النبي ﷺ، فقد كثرت ضيفانه، وتعددت أسباب إصهاره إلى القبائل، ولم يكن في هذا الإصهار شيء من المتعة النفسية له، بل لقد كان الأمر على العكس، وكان تعدد الإصهار لمختلف القبائل عبئاً تطلّب من الرسول رجولة معجزة وصدراً رحباً واتساع نفس، فأعان الله رسوله على تحمل هذه الأعباء. وكان من ذلك أن تمت الوحدة، وتألفت القلوب، وتغلب النبي على نفرة القبائل بهذا الإصهار، وضمن من بعده لأمته

---

(١) من أراد زيادة اطلاع على سير أمهات المؤمنين فليرجع إلى كتاب (السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين) للمحب الطبري فقد وفى الموضوع حقه. وليس من منهج هذا الكتاب الافاضة بمناقبهن وأخبارهن فهى مبذولة في كتب السير والطبقات، وإنما غرضنا هنا إظهار منزلتهن ووضعهن الاجتماعي والحقوقي. هذا وفي ترتيبهن خلاف، وقد أثبتنا أصح الروايات معتمدين على ما ذكر الزرقاني في (شرح المواهب) من سني زواجهن.

مدارس لنشر العلم والسنة يتعلم بها العرب الذين أعدهم الله لإنقاذ الإنسانية كيف يعاملون النساء ويترسمون بذلك سيرته معهن صلى الله عليه وسلم . ولو كان هناك شيء من المتعة لنفسه ، أو كان له شيء من الاختيار في هذا الإصهار ، لما حرم الله عليه ما أباح لكل أمته : حرم عليه أن يطلق أحداً منهن ، أو يتزوج زيادة عليهن ، مع العلم أن أياً من أمته يستطيع أن يستبدل بزوجه من تعجبه . هذا ولا ننسى أنهن كلهن — إلا عائشه — ثيبات ، كن قبله تحت أزواج ماتوا عنهن .

الفصل الثانى

في التشريع الخاص بأمهات المؤمنين

نزل الوحي مثبتاً لنساء النبي حقوقاً وأحكاماً وآداباً أخذ بها الناس ، فكنّ بذلك سبباً في نزول تشريع خاص بهن في مناسبات مختلفة . وبقي هذا الوحي يتلى بعد مماتهن جميعاً إلى قيام الساعة : إيذاناً بمكانة المرأة في الإسلام ، وتشريفاً للنساء عامة ، إذ لم يكتف الإسلام بأن جعل للمرأة شخصية (حقوقية) مستقلة كالرجل ، بل زاد بأن رفع المختارات منهن إلى درجة من التقديس : دون الأنبياء وفوق الأصحاب .

وإليك أمهات المسائل اللائي كانت مناط تشريع بحقهن :

١ — صيانة مقامهن عن الابتذال وحراسة نظامهن بصره : كان كثير من العرب غافلاً عن التزام الأدب اللائق ببيوت الرسول، فكانوا يجلسون عنده في كل وقت ، وربما أطالوا فيتأذى الرسول ويستحي أن يصرفهم ، وقد وقعت في ذلك حوادث نحن ذاكروها لك :

لما تزوج رسول الله زينب بنت جحش أولم بخبز ولحم وأرسل أنساً يدعو الناس ، فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون ، ثم قوم فيأكلون ويخرجون ، فدعا أنس حتى ما يجد أحداً فقال : «يانبي الله لم أجد أحداً أدعوه » قال : « ارفعوا طعامكم » ثم جلس المدعوون يتحدثون ، فأخذ الرسول كأنه يتهيأ للقيام ، فلم يقوموا ، فلما رأى ذلك قام وقام من القوم من قام ، وقعد ثلاثة ثم انطلقوا ، فجاء أنس فأخبر النبي أنهم انطلقوا ، فجاء حتى دخل ، وذهب أنس يدخل فألقي دونه الحجاب »[1]

قالت عائشة : « كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم في قعب فمر عمر ، فدعاه ، فأكل ، فأصابت إصبعه إصبعي فقال : « أوّه لو أطاع فيكن ما رأتكن عين » فنزلت آية الحجاب »[1]

روى ابن عباس : دخل رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فأطال الجلوس ، فخرج النبي ثلاث مرات ليخرج فلم يفعل ، فدخل عمر فرأى الكراهية في وجهه فقال للرجل : « لعلك آذيت النبي » فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لقد قمت ثلاثاً لكي يتبعني فلم يفعل » فقال

---

(١) لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي ، وانظر : السمط الثمين ص١٠٨ وتاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص ١٦ ، ١٧ وقد أثبتّ زيادة عن شرح المواهب للزرقاني ٣ / ٢٤٦

له عمر : « يارسول الله لو اتخذت حجاباً ، فإن نساءك لسن كسائر النساء وذلك أطهر لقلوبهن فنزلت آية الحجاب »[١]

قال محمد بن كعب : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نهض إلى بيته بادروه فأخذوا المجالس ، فلا يعرف ذلك في وجه رسول الله ولا يبسط يده إلى الطعام استحياء منهم فعوتبوا في ذلك[١]

هذه روايات مختلفة في سبب نزول آية الحجاب ولعلها كلها وقعت ووقع أيضاً حادث أكثر خطراً وإيذاء :

روى ابن عباس : أن رجلاً أتى بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فكلمها وهو ابن عمها ، فقال النبي له : « لا تقومنّ هذا المقام من بعد يومك هذا » فقال : « يا رسول الله إنها ابنة عمي ، والله ما قلت منكراً ولا قالت لي » قال النبي صلى الله عليه وسلم : « قد عرفت ذلك ، إنه ليس أحد أغير من الله وإنه ليس أحد أغير مني » فمضى الرجل ثم قال : « يمنعني من كلام ابنة عمي ، لأتزوجنها من بعده »[٢] فأنزل الله الآية الآتية بعد ، وأعتق ذلك الرجل رقبةً وحمل على

---

(١) انظر المصادر السابقة .

(٢) لباب النقول

عشرة أبعرة في سبيل الله وحج ماشياً ، توبةً من كلمته .

وهناك روايات أقصر من هذه إلا أنها سمت الرجل وهو طلحة بن عبيد الله أحد العشرة المبشرين في الجنة ، وسمت أم المؤمنين عائشة [1]

أنزل الله على النبي في هذا الحادث والحوادث قبله هذه الآية الجامعة:

« يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتَ النبيّ إلا أنْ يؤذنَ لكمْ إلى طعامٍ غيرَ ناظرينَ إناه [2] ولكن إذا دُعيتمْ فادخلوا ، فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديثٍ ، إنّ ذلكمْ كان يؤذي النبيَّ فيستحْيي منكم والله لا يستحْيي من الحق ، وإذا سألتموهنَّ متاعاً فاسألوهنَّ منْ وراء حجابٍ ذلكمْ أطهرُ لقلوبكم وقلوبهنَّ ، وما كان لكمْ أنْ تؤذوا رسولَ اللهِ ولا أنْ تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكمْ كان عندَ اللهِ عظيماً » [3]

ثم ذكر الذين يجوز لنساء النبي مقابلتهم من غير حجاب فقال :

« لا جناح عليهنَّ في آبائهنَّ ولا أبنائهنَّ ولا إخوانهنَّ ولا أبناء

---

(١) لباب النقول

(٢) ناظرين إناه : منتظرين نضجه

(٣) سورة الأحزاب الآية : ٥٣

إخوانهنّ ولا أبناء أخواتهن ولا نسائهنّ ولا ما ملكت أيمانهنّ واتقين الله إنّ الله كان على كل شيء شهيداً[1] »

٢ - **حجابهن خارج البيوت** : خرجت أم المؤمنين سودة بنت زمعة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها ، وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها ، فرآها عمر فقال : « يا سودة أما والله ما تخفين علينا ، فانظري كيف تخرجين » فانكفأتْ راجعة ورسول الله في بيت عائشة ، وإنه ليتعشى وفي يده عِرْقٌ ، فدخلتْ وقالتْ ، يا رسول الله إني خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا » فأوحى الله إليه الآية التالية ، ثم رفع عنه الوحي وإن العرق في يده ما وضعه ، فقال : « إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن .[2] »

كان نساء النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن بالليل لحاجتهن وكان ناس من المنافقين يتعرضون لهن ظناً منهم أنهن إماء ؛ فيؤذَين فشكون ذلك ، فقيل للمنافقين ، فقالوا « إنما نفعله بالإماء » فأنزل الله هذه الآية : « يا أيها النبي قلْ لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين

---

(١) سورة الأحزاب الآية ٥٥

(٢) لباب النقول . وقال : أخرجه البخاري عن عائشة .

عليهن منْ جلابيبهنّ ، ذلك أدنى أن يُعرَفنَ فلا يؤذينَ وكانَ اللهُ غفوراً رحيماً »[1]

٣ — حادث التخيير واختصاصهن دون سائر الصحابة بمضاعفة الأجر

طلب نساء الرسول ﷺ منه النفقة ، ولعلهن أردن عيشاً أطرى من عيشهن ، فحزن رسول الله واعتزلهن شهراً ، فأنزل الله على نبيه يأمره أن يخيرهن بين الطلاق والعيش معه على حاله تلك ، وهـذه رواية السيوطي عن مسلم وأحمد والنسائي : « أقبل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ فلم يؤذن له ، ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ثم أذن لهما فدخلا والنبي ﷺ جالس وحوله نساؤه وهو ساكت ، فقال عمر « لأكلمنّ النبي ﷺ لعله يضحك » فقال عمر : « يارسول الله لو رأيت ابنة زيد (امرأة عمر) سألتني النفقة آنفاً فوجأت عنقها !» فضحك النبي ﷺ حتى بدا ناجذه وقال : « هنّ حولي يسألنني النفقة» فقام أبو بكر إلى ابنته عائشة ليضربها ، وقام عمر إلى حفصة ، كلاهما يقول : « تسألان النبي ﷺ ما ليس عنده ؟ ! » وأنزل الله الخيار ،

تخيير الرسول نساءه

(١) سورة الأحزاب الآية ٥٩ الجلباب : الملاءة والإدناء : الارخاء على الوجه فكان النساء يحتجبن ولا يظهرن إلا عيناً واحدة يرين بها الطريق صيانة لمقامهن عن الابتذال .

فبدأ النبي بعائشة فقال : « إني ذاكر لك أمراً ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك » قالت « ماهو ؟ » فتلا عليها :

« يا أيها النبيُ قل لأزواجك : إن كنتنّ تردنَ الحياةَ الدنيا وزينتها فتعالينَ أُمتعكنّ وأُسرحكنّ سَراحاً جميلاً . وإن كنتنّ تُردن اللهَ ورسوله والدارَ الآخرة فإن الله أعدّ للمحسناتِ منكنّ أجراً عظيماً [1] . »

قالت عائشة : « أفيك أستأمر أبوي ؟! بل أختار الله ورسوله » [2]

اختيارهن الله ورسوله

وكان جواب صواحبها مثل جوابها : كلهن اختار الله ورسوله والدار الآخرة . فرفع الله مقامهن وجعل لهن على الحسنة ضعف أجر غيرهن من الصحابة الكرام ، وكذلك ضاعف لهن العذاب إذا أخطأن ! ، وذكّرهن بعلو درجتهن وما يليق بهن من لزوم البيوت وتقوى الله ومنّ عليهن إذ جعل بيوتهن مهابط الوحي والرحمة فقال :

مضاعفة أجرهن

« يانساءَ النبيّ من يأتِ منكنّ بفاحشةٍ مبيّنة يضاعَفْ لها العذاب ضِعفين وكان ذلك على اللهِ يسيراً . ومن يقنتْ منكن لله ورسوله وتعملْ صالحاً نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقاً كريماً . يا نساءَ النبي لستنّ كأحد من النساء إن تقيتن فلا تخضعْن بالقول فيطمعَ الذي في

(١) سورة الأحزاب ، الآيتان ٢٨ و ٢٩

(٢) لباب النقول في أسباب النزول .

قلبه مرض وقلنَ قولاً معروفاً . وقَرْنَ في بيوتكنَّ ولا تبرجْنَ تبرجَ الجاهليةِ الأولى وأقمن الصلاةَ وآتين الزكاةَ وأطِعْن الله ورسوله ، إنما يريدُ اللهُ ليذهبَ عنكمُ الرجس أهلَ البيتِ ويطهرَكمْ تطهيراً ، واذكرْنَ مايُتلى في بيوتكنّ من آياتِ اللهِ والحكمةِ إن اللهَ كان لطيفاً خبيراً »[1]

٤ — تحريم الله على نبيه طلاقهن أو الزيادة عليهن :

بعد أن هجر النبي نساءه — على ما تقدم — ثم أمره الله أن يخيّرهن، فخيّرهن فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة ؛ بعد ذلك حرم الله على رسوله أن يطلق منهن أحداً أو يتزوج عليهن ، وهذا حكم خاص به صلى الله عليه وسلم لأنه لم يكن في دواعي زواجه شيء من حظ المتعة النفسية ، فإذا كان لأي رجل من أمته أن يطلق زوجه ويتزوج بأجمل منها في أي ساعة شاء ، فإن الله قد اصطفى لرسوله هؤلاء التسع لينقلن إلى أمته من بعده سيرته وسنته وهديه ، وشرّفهن على النساء بأن جعل زواجهن من اختيار الله ، ولما اخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، حرم الله على نبيه الزيادة عليهن أو تطليق أحد منهن ونزل في ذلك :

(١) سورة الأحزاب الآيات : ٣٠ — ٣٤

« لا يحلُّ لك النساءُ من بعد ، ولا أن تَبدّل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنُهن »[1] فلزم أزواجَه لقبُ أمهـات المؤمنين ، وخلّد الله بذلك شرفهن إلى الأبد .

٥ — تقرير أمومتهن لعامة المسلمين بنص القرآن :

أنزل الله على نبيه هذا القول الكريم : « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهمْ وأزواجُه أمهاتُهمْ »[2] فصرن بهذا النص أمهات لكل من كان مؤمناً على الإطلاق . وأصبح الخلفاء من بعده يحترمونهن احترامهم لأمهاتهم ، وحتى صار أبو بكر نفسه على جلالة قدره ينـادي بنته السيدة عائشة : « يا أمّهْ » . وليس يثبت بهذا النص إلا حكم واحد هو تحريم على غير النبي بعد وفاته . وهنا أترك الكلام لأحد كبار الفقهاء المجتهدين يفصل هذا الحكم ، قال الإمام ابن تيمية : « قد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء (يعني أزواج النبي صلى الله عليه وسلم) بعد موته على غيره ، وعلى وجوب احترامهن فهن أمهات المؤمنين في الحرمة والتحريم ولسن أمهات المؤمنين في المحْرمية : فلا يجوز لغير أقاربهن الخلوة بهن ولا السفر بهن كما يخلو الرجل ويسافر بذوات محارمه ، ولهذا أمرن بالحجاب فقال الله تعالى : « يا أيها النبي

(١) سورة الأحزاب ٣٣ الآية ٥٢

(٢) سورة الأحزاب ٣٣ الآية ٦

قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يُدْنِينَ عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يُعرفْنَ فلا يؤذَينَ »[1] وقال تعالى « واذا سألتموهنّ متاعاً فاسألوهنّ من وراء حجاب ، ذلكمْ أطهرُ لقلوبكمْ وقلوبهنّ وما كان لكمْ أن تؤذوا رسولَ الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إنّ ذلكمْ كان عندَ الله عظيماً[1] »

أمهات في التحريم دون المحرمية

ولما كنّ بمنزلة الأُمهات فى حكم التحريم دون المحرمية ، تنازع العلماء في إخوتهن : هل يقال لأحدهم : (خال المؤمنين) ؟ ... من علماء السنة من قال لايطلق على إخوة الأزواج أنهم أخوال المؤمنين، فإنه لو أطلق ذلك لأطلق على أخواتهن أنهن : خالات المؤمنين ، ولو كانوا أخوالاً وخالات لحرم على المؤمن أن يتزوج خالته ، وحرم على المرأة أن تتزوج خالها ،وقد ثبت بالنص والإجماع أنه يجوز للمؤمنين والمؤمنات أن يتزوجوا أخواتهن وإخوتهن كما تزوج العباس أم الفضل أخت ميمونة بنت الحارث (أم المؤمنين) وولد له منها عبد الله والفضل وغيرهما ، وكما تزوج عبد الله بن عمر وعبيد الله ومعاوية وعبد الرحمن بن أبي بكر ومحمد بن أبي بكر من تزوجوهن من المؤمنات ، ولو كانوا أخوالاً لهن لما جاز للمرأة أن تتزوج خالها .

---

(١) مر الكلام على هاتين الآيتين وسبب نزولهما آنفاً ص ٧٧

قالوا : و كذلك لا يطلق على أمهاتهن أنهن جدات المؤمنين ولا على آبائهن أنهم أجداد المؤمنين ، لأنه لم يثبت في حق الأمهات جميع أحكام النسب وإنما ثبت الحرمة والتحريم . وأحكام النسب تتبعض كما يثبت بالرضاع التحريم والمحرمية ولا يثبت بها سائر أحكام النسب . وهذا كله متفق عليه »[1] اه

هذا ولا بأس أن نشير زيادة على ماقال ابن تيمية إلى أنهم اختلفوا هل يقال لإحداهن : أم المؤمنات كما يقال لها أم المؤمنين ؟ فذهب قوم إلى أن المؤمنات داخلات في (المؤمنين) على التغليب ، وذهب آخرون إلى أنهن أم الرجال فقط نظراً لما بينهن وبين الرجال من التحريم ولا شيء من ذلك بينهن وبين النساء ، والنساء لا يدخلن في خطاب الرجال إلا لقرينة . واستدلوا على ذلك بقول السيدة عائشة نفسها : فقد قالت لها امرأة « يا أمه » فقالت : « لست لك بأم إنما أنا أم رجالكم »[2] على أن هناك نقلاً عن أم سلمة تقول فيه : « أنا أم رجالكم ونسائكم . »

عظم حرمتهن في نفوس المسلمين

وتتابع إجماع المسلمين على حرمتهن وتحريمهن طبقة بعد طبقة ، لم

---

(١) منهاج السنة ٢ / ١٩٨

(٢) شرح المواهب ٣ / ٢١٧ وطبقات ابن سعد ٨/٤٤ ومسند أحمد ٦/١٤٦ وفيه « لست بأمكن ولكني أختكن »

يقتصر ذلك على طائفة دون طائفة [1] حتى الخوارج أنفسهم وهم الذين

(١) أردت أن أعرف وفاء بحق البحث وتحرياً للحق الخالص ، رأي الشيعة — وهي ثانية الطوائف الاسلامية كثرة وانتشاراً — في أمهات المؤمنين ، ولم أشأ أن أستقل بالتبعة ، فكتبت إلى مفتيهم الاكبر في ديارنا الشامية : الشيخ الجليل السيد محسن الامين العاملي في الخامس عشر من ذي الحجة سنة ١٣٦٢ هـ أسأله أسئلة أولها :

« ماهو رأي الشيعة المتفق عليه : في أمهات المؤمنين عامة ، مستنداً إلى المصادر الموثوق بها ، المجمع على احترامها عندهم . » فوردت أجوبته في كراس مؤرخ في الثالث من المحرم الحرام سنة ١٣٦٣ هـ وهاك منها جواب السؤال المذكور :

قال : « أما الجواب عن الأول فيمكنني في هذه العجالة أن أبين لكم خلاصة عقيدة الشيعة المتفق عليها في نساء الأنبياء عامة ، وفي أمهات المؤمنين نساء النبي صلى الله عليه وسلم خاصة :

يعتقد الشيعة وجوب تنزيه الأنبياء عن جميع العيوب والنقائص ، سواء أكان ذلك في افعالهم كالاكل على الطريق ومجالسة الاراذل ، او صناعاتهم ككونه حائكا او حجاماً او زبالا ، او أخلاقهم كالحقد والحسد والجبن والبخل ، او في اجسامهم كالبرص والجذام ، او عقولهم كالجنون والبله ، او في الخارج عنهم كدناءة الآباء وعهر الامهات او الأزواج .

فتحصل من ذلك : أن زوجة النبي يجوز ان تكون كافرة كما في امرأتي نوح ولوط عليهما السلام ، ولا يجوز ان تكون زانية ، لأن ذلك من النقائص التي تلحق بالنبي فتوجب سقوط محله من القلوب وعدم الانقياد لأقواله وافعاله ، وذلك ينافي الغرض المقصود من الرسالة ، وحينئذ فقوله تعالى في حق امرأتي نوح ولوط : « فخانتاهما » يراد منه الخيانة بغير ذلك ولا عموم في لفظ الخيانة —

كانوا مع علي في حربه عائشة وأصحاب الجمل ، لم يطيقوا أن يسمعوا كلمة نابية وردت في سؤال حتى سدوا آذانهم ، وإليك البيان :

ـ اما اعتقادهم في خصوص ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فهو ما نطق به القرآن الكريم واتفق على نقله اهل الآثار والاخبار دون ما انفرد به بعضهم ولم يقم برهان على صحته مما روي لأمور سياسية في عصر الملك العضوض او انفرد به شذاذ لا عبرة بهم . هذا هو اعتقادهم المتفق عليه ومن نسب إليهم سوى ذلك فقد أخطأ فأزواج النبي صلى الله عليه وسلم امهات المؤمنين في لزوم الاحترام والتكريم احتراماً للنبي صلى الله عليه وسلم ، وحرمة نكاحهن من بعده : « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم » « وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً » وان الزوجية للنبي صلى الله عليه وسلم لا ترفع عقاب المعصية بل تضاعفه كما تضاعف ثواب الطاعة « يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين» « ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين » ، « يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن »

وإن زوجية المرأة للنبي لا تنفعها مع سوء عملها ، كما ان زوجيتها للكافر المدعي الربوبية لا تضرها مع حسن عملها : « وضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئاً وقيل ادخلا النار مع الداخلين . وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة ونجني من فرعون وعمله» وإن بعض ازواجه صلى الله عليه وآله وسلم أفشت سره ، وأن اثنتين منهما قد صغت قلوبهما ومالت عن طريق الطاعة وفعلتا ما يوجب التوبة ، وأنهما تظاهرتا عليه : وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً فلما نبأت به وأظهره الله عليه ـ

كان أصحاب النخيلة (وهم طائفة من الخوارج على علي ، وهذا الحوار كان بعد صفين) قالوا لابن عباس : « إن كان علي على حق لم يشك فيه ، وحكّم مضطراً ، فما باله حيث ظفر لم يسْبِ ؟؟ » فقال لهم ابن عباس : «قد سمعتم الجواب في التحكيم ، فأما قولكم في السباء : أفكنتم سابين أمكم

— عرّف بعضه وأعرض عن بعض ..»

ثم قال : « إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير . عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن . . » الآية . وروى الطبري في تفسيره روايات كثيرة والبخاري في صحيحه أن المتظاهرتين كانتا عائشة وحفصة ، وأن نساء النبي صلى الله عليه وسلم فعلن ما يوجب اعتزاله إياهن تسعة وعشرين يوما حتى نزلت آية التخيير : « يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا . وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيما . »

ويعتقدون أن أفضل أمهات المؤمنين خديجة بنت خويلد وأن من المحسنات أم سلمة . »

انتهى جوابه على سؤالي الاول . ومع أن السيد لم يذكر في هذا الجواب من المصادر الشيعية الموثوق بها عندهم شيئاً كما رجوت ، لا يسعني إلا أن أعد هذا الجواب منه — وهو مفتي الشيعة الاكبر في الشام — معبرا عن عقيدة الشيعة الرسمية . وأنت ترى أنها لا تختلف في شيء البتة عن عقيدة أهل السنة .

عائشة ؟؟ !! » فوضعوا أصابعهم في آذانهم وقالوا : أمسك عنا غرب لسانك يا بن عباس فإنه طلق ذلق غوّاص على موضع الحجة [١] » .

حتى التي غامرت في السياسة ما غامرت ، وأصبح لها خصوم كثيرون من المسلمين ، لم يقر الرأي العام الإسلامي أن يقصر أحد في واجب الحزن عليها بعد وفاتها إذ كانت أمّاً لجميع المؤمنين: ذكر ابن سعد في طبقاته أن أحد الأكابر سأل قادماً : « كيف حزن الناس على عائشة ؟ » فأجابه : « كان فيهم وكان » يعني أن منهم من لم يحزن فقال : « أما إنه لايحزن عليها إلا من كانت أمه » [٢] يريد أن يقول: من لم يحزن عليها فليس بمؤمن . وأصرح من هذا جواب ابن الزبير وقد سأله الحرورية (الخوارج) رأيه في أبيه وفي طلحة «وقد بايعا علياً . ثم نكثا ... وأخرجا عائشة تقاتل .. » فكان إخراجها عائشة من أشنع ما فعلا في رأي الخوارج: إذ ابتذلا بإخراجها حرمة صانها الله، فأجاب ابن الزبير : « ومهما ذكرتموهما به فقد بدأتم بأمكم عائشة ، فإن أبى آب أن تكون له أماً نبذ اسم الايمان عنه، قال الله عز وجل وقوله الحق : « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم »

---

(١) الكامل للمبرد ٩/٥٧٧ (أوروبا)

(٢) طبقات ابن سعد ٨/٥٤

فنظر بعضهم إلى بعض وانصرفوا[١] . وإن أردت أن تعرف كيف ينظر أجلاء الصحابة الفحول الى أمهات المؤمنين فتروّ هذا الخبر زيادة على ما تقدم :

صلى ابن عباس الصبح ، فقيل له : ماتت فلانة (لبعض أزواج النبي) ، فسجد ، فقيل له : « أتسجد هذه الساعة ؟ » فقال « أليس قال رسول الله : (إذا رأيتم آية فاسجدوا) ؟ فأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم . »[٢]

---

(١) الكامل للمبرد ١٠ / ٦٠٨ (اوروبا)

(٢) السمط الثمين ص٧ وانظر زاد المعاد على هامش شرح المواهب : ١ / ١٣٦ — ١٣٧ وذكر ابن الجوزي في كتابه عن عمر بن الخطاب ص ١٥٦ أن عمر فرض لأزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف عشرة آلاف إلا جويرية وصفية وميمونة ، فقالت عائشة : « إن رسول الله كان يعدل بيننا » فرجع عمر إلى عمل رسول الله وعدل بينهن في العطاء .

الفصل الثالث

في إجمال سيرته معهن

لقي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من حسن رعايته وجميل عنايته ما كان مضرب المثل، وكان ينتهج معهن نهجاً كله عطف وصبر وحلم، ليتخذ الناس من هذا النهج قدوة يسيرون عليها في معاملة النساء وقد قال: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي».

كان يتعهدهن كل يوم: يطوف عليهن أو يجمعهن عند صاحبة النوبة، يحدثهن ويلاطفهن ويبسم[1] معهن ثم يبيت عند صاحبة النوبة ويقسم بينهن قسماً عادلاً لا يفضل واحدة على واحدة في القسم، وكان شديد الخوف من الله أن يخطئ في العدل بينهن: يَقْسِم ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك»[2] يعني من ميل قلبه إلى بعض أكثر من

---

(١) حفظت كتب الحديث شيئاً من هذا السمر الشائق، فانظر مثلاً في السمط الثمين (ص ٨) تحديثه نساءه حديث النفر الذين خطبوا المرأة وجعلوا صفاتهم إلى أحدهم، ليصف لها كل واحد منهم: لتأخذ منهم من تحب فتتزوجه بعد أن سمعت صفته

(٢) السمط الثمين ص ٧

بعض . كل ذلك كان حرصاً على تأدية حقهن وجبر قلوبهن ، وتعليماً لأمته أن يبالغوا في تحري العدل بين زوجاتهم . فإذا سافر «أقرع بين نسائه ؛ فأيتهن خرج سهمها سافر بها » وكان يلحق المرأة منهن يوم وليلة في كل تسعة أيام ، إلا عائشة : فإن سودة لما كبرت وهبت يومها لها ابتغاء مرضاة الرسول .

وعن طريق أمهات المؤمنين عرفنا خلقه صلى الله عليه وسلم وسيرته في بيته معهن :

سئلت عائشة : « ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته ؟ » قالت « كما يصنع أحدكم : يخصف نعله ويرقع ثوبه »[1] وزادت في رواية « ويرقع دلوه ويحلب شاته ويخدم نفسه »[2] ولقد وصفه خادمه أنس بقوله : « خدمت النبي ﷺ عشر سنين فما قال لي أف قط ، ولا قال لشيء صنعته لم صنعته ؟ ولا لشيء تركته : لم تركته ؟ »[3]

وسئلت أيضاً عائشة : « كيف كان رسول الله إذا خلا في بيته ؟ » قالت : « كان ألين الناس بساماً ضحاكاً ، لم ير قط ماداً

---

(١) مسند أحمد ٦ / ١٠٦ وفي السمط الثمين ص ١١ هذه الزيادة « يشيل هذا ويحط هذا ويخدم في مهنة أهله ، ويقطع لهم اللحم ويقم (يكنس) البيت ويعين الخادم في خدمته !

(٢) شرح المواهب للزرقاني ٤ / ٢٦٣

(٣) الجزء نفسه ص ٢٦٢

رجليه بين أصحابه [١] » وسئلت : « كيف كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في أهله ؟ » قالت : « أحسن الناس خلقاً : لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ولا سخاباً في الأسواق ولا يجزي بالسيئة مثلها ، ولكن يعفو ويصفح » [٢] ، « ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً له قط ولا امرأة له قط ، ولا ضرب بيده إلا أن يجاهد في سبيل الله ، وما نيل منه شيء فانتقمه من صاحبه إلا أن تنتهك محارم الله عز وجل فينتقم لله عز وجل ، وما عُرض عليه أمران أحدهما أيسر من الآخر إلا أخذ بأيسرهما إلا أن يكون مأثماً ، فإن كان مأثماً كان أبعد الناس منه [٣] »

احتمل الرسول كثيراً في حسن معاملته ولطفه معهن وفي سبيل تطييب قلوبهن ، ولقد نعمن بعطفه وعشن في جنابه العيش الطيب الهنيء ووسعهن قلبه الكبير حتى كان لهن الأب والمعلم والزوج معاً . ولقد أعنّه على أمره بما وسعهن : فكن يعلمن النساء السنة والدين ، ويخرجن معه في الغزوات يسقين الجرحى ويقاتلن أحياناً . ذكر الزمخشري أن أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كن « يدلجْن (يمشين بالحمل وقد أثقلهن » بالقِرَب يسقين أصحابه بادية خِدامهن (خلاخيلهن) في

---

(١) شرح المواهب للزرقاني ٤ / ٢٦٣

(٢) مسند احمد ٦ / ٢٣٦

(٣) المصدر نفسه ٦ / ٣١

غزوة أحد»[1] ومر بك آنفاً نموذج من وفائه صلى الله عليه وسلم لمن مات منهن ، لقد لقين من نبل شمائله مالا يطمع ولد أن ينال بعضه من والد محب .

وبقي صلى الله عليه وسلم كثير الاهتمام بأمرهن وكان يقول : « إن أمر كن لما يهمني من بعدي ، ولا يحنو عليكن بعدي إلا الصابرون »[2] ولم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا وهو واثق من أن جميع الصحابة سيكونون لهن الأبناء البررة ، وكذلك كانوا رضي الله عنهم أجمعين .

---

(١) الفائق للزمخشري ١ / ٢٠٢

(٢) مسند أحمد ٦ / ١٠٣ والسمط الثمين ص ١١

الفصل الرابع

سيرتهن بعده وعناية الخلفاء بهن

توفي رسول الله ، وعاش أزواجه بعده سنين طويلة حتى أدرك بعضهن خمسين سنة بعد وفاته ، وكان الخلفاء والأمراء وعامة المسلمين يتسابقون في برهن ورعايتهن ويتنافسون في إعظامهن واحترامهن ، وانقطعن بعده صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة والصوم والحج والصدقات

عبادتهن

ولقد أكثرن من العبادة في حياته ، ورغبن في كل نوع منها ، حتى الجهاد فقد خاطبن النبي بأمره فأجابهن : « جهادكن الحج »[1] فكانت تروى عنهن المآثر في الزهد والورع ، وكان النساء والرجال يقصدونهن للتعلم والسؤال وهن يحدثن كلاً بما سمعن ورأين من قول النبي وفعله وحاله ، وأصبحن أسوة لغيرهن من النسوة في التدين والانقطاع إلى الله ، وكانت سيرتهن خير سيرة ينبغي أن يكون عليها نساء الأنبياء صلوات الله عليهم .

هن والسياسة

هذا أمرهن من حيث الدين والتقوى والورع ، ثم اختلف اجتهادهن في أمر الدخول في المسائل العامة أو (السياسة) باصطلاح عصرنا :

---

(١) طبقات ابن سعد ٨ / ٥٠

فأما عائشة فخاضت السياسة واقتحمت الأمور العامة وأوغلت فيها أيما إيغال ، وأما غيرها كأم سلمة فأنكرت عليها هذا الخوض كل الإنكار ، والبواقي اعتزلن السياسة سلباً وإيجاباً واشتغلن بعبادتهن .

في عهد ابي بكر

لما كان الخليفة الأول أبو بكر رضي الله عنه أراد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يرسلن عثمان بن عفان رسولاً إلى أبي بكر يسألنه مواريثهن من سهم رسول الله بخيبر وفدك ، فقالت لهن عائشة : « أما تتقين الله ؟ أما سمعتن رسول الله صلى عليه وسلم يقول : « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركنا : صدقة ، إنما هذا المال لآل محمد لنائبتهم وضيفهم ، فإذا مت فهو إلى ولي الأمر من بعدي [1] ؟ » فأمسكن .

في عهد عمر

فرض أبو بكر العطاء بالتسوية بين الناس وكان رأي عمر التفريق بينهم على حسب السابقة والهجرة والفضل ، فلما آلت إليه الخلافة ، وافتتح العراق والشام وجبى الخراج ، جمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « إني قد رأيت أن أفرض العطاء لأهله الذين افتتحوه » فقالوا : « نعم الرأي رأيت يا أمير المؤمنين » قال : « فبمن

---

(١) فتوح البلدان للبلاذري (اوروبا) ص ٣٠ وانظر : الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ص ١٦٧

أبدأ ؟» قالوا : « بنفسك » قال : « لا ، ولكني أضع نفسي حيث وضعها الله ، وأبدأ بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم » فكتب عائشة أم المؤمنين في اثني عشر ألفاً وكتب سائر أزواج النبي في عشرة آلاف عشرة آلاف ثم فرض بعد أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (لبني هاشم) لعلي بن أبي طالب خمسة آلاف ولمن شهد بدراً من بني هاشم ..[1]

تفضيلهن في العطاء

ولا بأس بلفت نظرك منذ الآن إلى كلمة عمر « ولكني أضع نفسي حيث وضعها الله فأبدأ بآل رسول الله » ففيها شاهد قوي على ما نختم به هذا الباب من بيان فضل أمهات المؤمنين على جميع الأصحاب بلا استثناء ، فإن اعتراف عمر هذا له قيمته وخطره وحجيته .

اتخذ عمر تفضيل أزواج النبي خطة لا يحيد عنها في كل فرض يفرضه للناس : ذكر الطبري أنه كان « يجعل لكل نفس منفوسة من أهل الفيء في رمضان درهماً في كل يوم ، وفرض لأزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم درهمين درهمين »[2]

هذا وكان عمر كثير الحدب عليهن والرعاية لهن في الأمور الجليلة

---

(١) فتوح البلدان ص ٤٩ واليعقوبي ٢ / ١٧٥ وكتاب الأموال لابن سلام ص ٢٢٤ والأحكام السلطانية لأبي يعلى ص ٢٢٢

(٢) تاريخ الطبري ٣ / ٣٠٧ مطبعة الاستقامة

والدقيقة حتى قالت عائشة : « كان عمر بن الخطاب يرسل إلينا بأحظائنا (بحصصنا) حتى من الرؤوس والأكارع »[١] ولما قسّم خيبر خيّر أزواج النبي ﷺ أن يقطع لهن من الأرض أو يضمن لهن مئة وسق كل عام (وهو نصيب كلٍ منهن أيام النبي ﷺ) ، فمنهن من اختارت الأوسق ، ومنهن من اختارت الإقطاع[٢] فبقين مكفيات مؤونة العيش كما كن على عهد رسول الله ﷺ ، بل إن منهن من تبرمت بعطاء عمر زهداً وورعاً :

لما جاء العطاء بعث عمر إلى زينب بنت جحش بالذي لها ، فلما أُدخل عليها قالت : « غفر الله لعمر ، غيري من أخواتي أقوى على قسم هذا مني » قالوا : « هذا كله لك » فقالت : « سبحان الله ! » واستترت دونه بثوب وقالت : « صبوه واطرحوا عليه ثوباً » ففعلوا فقالت لبرزة بنت رافع : « أدخلي يدك فاقبضي منه قبضة فاذهبي إلى آل فلان وآل فلان » من أيتامها وذوي رحمها ، فقسمته حتى بقيت منه بقية ، فقالت لها برزة : « غفر الله لك ، والله لقد كان لنا في هذا حق » قالت : « فلكم ما تحت الثوب » فكشفت الثوب فوجدت

---

(١) الطبقات لابن سعد

(٢) الخراج الأبي يوسف ١٠٦

خمسة وثمانين درهماً ، ثم رفعت زينب يدهـا وقالت : « اللهم لا يدركني عطاء عمر بعد عامي هذا [١] » فماتت و كانت أول أزواج النبي لحوقاً به .

هذا وقد رغبت أمهات المؤمنين في الحج فاستأذنّ عمر فأبى أن يأذن لهن حتى أكثرن عليه فقال : « سآذن لكن بعد العام وليس هذا من رأيي » فلما أردن الحج جهزهن وأرسل معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وأمرهما أن يسير أحدهما بين أيديهن والآخر من خلفهن ولا يسايرهن أحد ، وقال : « فإذا نزلن فأنزلوهن شعباً ثم كونا على باب الشعب لا يدخلنّ عليهن أحد » ثم أمرهما إذا طفن بالبيت ألا يطوف معهن أحد إلا النساء ، فلما هلك عمر غلبن من بعده [٢] . ولو أن غيرهن طلب هذا الطلب ما لان عمر ، ولكنه رحمه الله كان شديد التعظيم لقدرهن كبير الرعاية لحرمتهن .

في عهد عثمان

وسار على سيرة عمر فيهن الخليفة عثمان بن عفان بعده ، فقد « حج بأزواج رسول الله ﷺ كما كان يصنع عمر ، فكان عبد الرحمن بن عوف في موضعه ، وجعل في موضع نفسه سعيد بن زيد : هذا في

---

(١) السمط الثمين ص ١١١

(٢) الرياض النضرة ٢ / ٢٣

مؤخر القطار وهذا في مقدمه[١]» على أن منهن من كانت شديدة الصلابة في أمر الخروج من البيوت فلم تخرج أبداً . فقد ذكروا أن رسول الله ﷺ قال لنسائه عام حجة الوداع : « هذه ثم ظهور الحصر » يعني أن لا حج لكن بعد هذه الحجة ، فكان كلهن يحججن إلا زينب بنت جحش وسودة بنت زمعة كانتا تقولان في ذلك : « لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذلك من رسول الله ﷺ[٢] . »

لبثت أمهات المؤمنين إلا من ذكرنا يخرجن إلى الحج كلما استطعن أيام عمر وعثمان « يختضبن بالحناء وهن حرم ويحججن بالمعصفرات[٣] » يعرف الناس لهن من الاحترام والإجلال ما خصهن الله به ، حتى إذا انقضت أيام عمر ، واشتد النفور بين عثمان والرعية ، كانت بيوتهن ملجأ الطرفين على السواء ، وكانت نصائحهن نافذة يخضع لها الكبير والصغير .

ولعل من الخير أن نثبت لك شاهداً على ذلك : حواراً دار بين أم سلمة أم المؤمنين والخليفة عثمان بن عفان . قالت أم سلمة لعثمان وهي تعظه[٤] :

---

(١) الطبري ٣ / ٤٢٧ مطبعة الاستقامة

(٢) السمط الثمين ص ١٠٥ وقال أخرجه أحمد

(٣) طبقات ابن سعد ٨ / ٤٩

(٤) أمالي الزجاجي ص ١٢٥ (المطبعة المحمودية التجارية) ١٩٣٥

«يا بنيّ مالي أرى رعيتك عنك نافرين ، ومن جنبك مُزْوَرّين[1] لا تعف[1] طريقًا كان النبي صلى الله عليه وسلم لحبها[1] ، ولا تقتدح زنداً كان أكباها ، توخَّ حيث توخى صاحباك ، فإنهما ثكما[1] الأمر ثكماً لم يظلما احداً فتيلاً ولا نقيراً ، ولا يُختلف إلا في ظنين[1] هذه حق بنوتي قضيتها إليك ولي عليك حق الطاعة » .

فقال عثمان :

«أما بعد فقد قلتَ ووعيتُ ، ووصيتَ فاستوصيتُ ، ولي عليك حق النصتة : إن هؤلاء القوم الغثرة تطأطأت لهم تطأطؤ الدلاة ، أرانيهم الحق إخواناً ، وأراهم الباطل إياي شيطاناً ، أجررْت المرسون منهم رسنه وأبلغت الراتع مسقاته ، فتفرقوا عليّ فرقًا : صامت صمته أنفذ من قول غيره ، ومزين له في ذلك ، فأنا منهم بين ألسنة لِداد ، وقلوب شِداد ، وسيوف حِداد . ألا ينهى حليم سفيهًا ؟ ألا يعظ عالم جاهلاً ، عذيري الله منهم يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون . »[2]

---

(١) مزورين : مبتعدين . لا تعف : لا تمح . لحب : أوضح . ثكما الأمر لزماه ولم يحيدا عن الحق . الظنين : المتهم .

(٢) الغثرة : السفلة والرعاع . تطأطأت : انحنيت (يريد تواضعت وخضعت). الدلاة : الذين يستخرجون ماء البئر بالدلو . المرسون : الذي عليه الرسن ، وأجره رسنه : تركه يرعى كيف شاء

الفصل الخامس

منزلتهن الاجتماعية ومشاركتهن في الأمور العامة

نشرهن الشريعة

لم يتح لأحد من أمهات المؤمنين أن يكون لها أدنى أثر في السياسة العامة على عهد الخليفتين أبي بكر وعمر ، فإنهما كانا من الكفاية بحيث غطيا على الفحول المحنكين من الرجال فما بالك بالنساء ، لقد اقتصر شأنهن على الرواية والتحديث : يُستفتين في المسائل من أمور الدين وخاصة فيما لا يعانيه إلا النساء ، فبقين بعد وفاة الرسول مثابة لرواد الفقه وحملة الشريعة ، وهذا من حكمة الله ورحمته بهذه الامة إذ جعل من أزواج صاحب الرسالة من تعيد سيرته المطهرة خمسين سنة تنشر تفاصيلها للناس ، كأن الوحي لم ينقطع وكأنهم من أنواره في شمس لا يلمّ بها أفول ولا تحجبها ظلمة ، وليس كل السنة يتسنى للرجال معرفتها ولو لا ما نشرن منها لضاع علم كثير .

ومن رجع إلى أمّات كتب الحديث ودواوين السنة وخاصة المسانيد منها ، فرأى ما روي منها عن أمهات المؤمنين لها لته كثرته ،

لقد كانت بيوتهن مدارس لنشر الحديث ، وتهافت الرواة عليهن من كل جانب وتنافسوا في الأخذ عنهن كل التنافس [١] . ولقد روي عن عائشة وحدها ربع السنة — على ما يقول الحاكم — وهو شيء عظيم جداً .

حتى أبو بكر وعمر وعثمان وغيرهم من كبار الصحابة كثيراً ما كانوا يسألونهن في دقاق المسائل وجلائلها .

كن مرجع الناس أيام عثمان

لكنهن لما انتشرت الأمور على عثمان آخر خلافته ، أصبحن يُقصدنَ لغير الاستفتاء والرواية والعلم ، أصبحن يقصدن من الرعية الثائرين على إمامهم (ليتدخلن) في السياسة وليحملن الإمام على تغيير

---

(١) عدة من روى عن السيدة عائشة وحدها بلغوا نحو المئتين ، تجد أسماءهم في الرسالة التي نشرناها قبل شهر للحافظ الذهبي في سيرتها (سير النبلاء ٢/١١ — ١٧) وفي (الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة) للزركشي (ص ٤٠ وفي الحاشية ص ٤١ ، ٤٢) هذا وخير ما يصور لك مكانتهن : سمو نفوس الرواة إلى شرف الاخذ عنهن حتى استسهل بعضهم نوعا من الكذب ليعد في جملة الرواة عنهن ، جاء في (الاعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التوريخ ص ٩) هذه الافكوهة :

وروى سهيل بن ذكوان أبو السندي عن عائشة — وزعم أنه لقيها بواسط — .. وهكذا يكون الكذب ! فموت عائشة كان قبل أن يخط الحجاج مدينة واسط بدهر !! اهـ

خطته وإصلاح سيرته ، وصار يرسل إليهن الخليفة عثمان أيضاً ليكبحن من شماس هذه الثورة ، فلم يقصر أغلبهن في النصح لكلا الطرفين . وهذا غاية ما يصل إليه نفوذ أرباب الزعامة :

لما أراد أهل الأمصار دخول المدينة في الشكوى على عمال عثمان استأذنوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وعلياً وطلحة والزبير وقالوا : «إنا نأتمّ هذا البيت ونستعفي من عمالنا» وشكوا إلى أمهات المؤمنين وإلى الصحابة قتل ابن أبي سرح رجلاً منهم لأنه شكاه .. الخ

ثم آلت الامور من سيئ إلى أسوأ ، وأهل الأمصار آمنون على أنفسهم إذ دخلوا بإذن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما اشتد الأمر وحوصر عثمان ومنع الماء ، استنجد أول ما استنجد بهن ، فصرن يسرّبن إليه الماء ، ووصلت إليه أم حبيبة على بغلة لها برحالة مشتملة على إداوة فقيل : « أم المؤمنين أم حبيبة » فضرب الثائرون وجه بغلتها .. الخ [1]

وكن مرجع عثمان نفسه

وحسبك لتعرف مقدار نفوذهن على الجماهير : أن مروان بن الحكم لما رأى السيدة عائشة خارجةً إلى مكة تريد الحج ، رغب إليها أن تبقى ، قائلاً لها : « يا أم المؤمنين : لو أقمت كان أجدر أن يراقبوا

---

(١) تاريخ الطبري

هذا الرجل .. »[1] فلم تفعل . بل إن الخليفة عثمان بن عفان نفسه يقر هذه المنزلة العظمى لهن بعمله وقوله ، ويذعن لأمرهن في نصب الولاة وعزلهم ، فقد كان في جملة الدفاع المسهب الذي أرسله - وهو محاصر - يستنجد به المسلمين والمؤمنين ، وقد تلي في موسم الحج سنة خمس وثلاثين : قوله وهو يصف شغب الثائرين عليه ونزوله على كثير من مطالبهم :

« وجئت نسوة النبي صلى الله عليه وسلم حتى كلمتهن فقلت : « ما تأمرنني ؟ » فقلن : « تؤمّر عمرو بن العاص وعبد الله بن قيس ، وتدع معاوية فإنما أمّره أمير قبلك فإنه مصلح لأرضه ، راضٍ به جنده . واردد عمراً فإن جنده راضون به وأمّره فليصلح أرضه .. » فكلّ ذلك فعلت ... »[2]

---

(١) المصدر السابق . ولعل أعظم ما أفسد على الخليفة الرابع أمره ، كون عائشة خصما له ، ولولا أنها خرجت عليه ما استجابت الجماهير لطلحة والزبير ، فإنهما لم يصنعا ما صنعا يوم الجمل إلا بعائشة ، ولولا اشتغال علي بهذه الخصومة لآلت أموره إلى غير المآل المعروف . لقد قوضت رضي الله عنها بناء خلافته تقويضاً بما لها من نفوذ وحرمة في نفوس الجماهير .

(٢) الطبري ٣ ، ٤٣٦ مطبعة الاستقامة

إلى هذا الحد بلغت منزلتهن في المجتمع الإسلامي وفي نفوس المسلمين ولاتهم ورعيتهم . ثم كان الخلفاء بعد هذا الهرج يكتبون إليهن في المسألة من الدين ، ويذعنون لنصحهن ، ويحترمون من دخل ملتجئاً بيوتهن .

* * *

مذهب ابن حزم في تفضيلهن على سائر الصحابة

وبعد ، فإن الإمام ابن حزم الظاهري قد ألف رسالة « في المفاضلة بين الصحابة »[1] ذهب فيها إلى أن أزواج النبي صلوات الله عليه أفضل الخلائق بعد الملائكة والنبيين . واحتج لمذهبه هذا بما لا غاية بعده ، وردّ كل اعتراض يمكن أن يعترض به عليه ، مستنداً إلى النصوص الصريحة من القرآن الكريم والحديث الصحيح ، وليس يسع أحداً قرأ هذه الرسالة إلا أن يقره على دعواه . ونحن هنا إذ نحيل القارىء على رسالته تلك القيمة ، نورد منها على سبيل المثال هذه الفقرة فقط .

---

(١) رسالة كنا عثرنا عليها مخطوطة في دار الكتب الظاهرية بدمشق ، فحققناها وشرحناها خدمة لبحثنا هذا : إذ رأيناها مقصورة على هذا الموضوع وهو تفضيل امهات المؤمنين على جميع الصحابة . وقدمنا بين يديها دراسة مستفيضة بكراً عن الإمام ابن حزم وأصدرتها المطبعة الهاشمية سنة ١٩٣٩ م باسم (ابن حزم الأندلسي ورسالته في المفاضلة بين الصحابة)

« إنه لا تعظيم يستحقه أحد من الناس في الدنيا بإيجاب الله تعالى ذلك علينا ، بعد التعظيم الواجب علينا للأنبياء عليهم السلام : أوجب ولا أوكد من التعظيم الواجب علينا لنساء رسول الله صلى عليه وسلم بقول الله تعالى : « النبيُّ أَوْلى بالمؤمنين مِنْ أنفسهم وأزواجه أمهاتُهمْ » فأوجب الله تعالى لهن حكم الأمومة على كل مسلم . هذا سوى إعظامهن بالصحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلهن حق الصحبة له كسائر الصحابة ، إلا أن لهن من الاختصاص في الصحبة ووكيد الملازمة له عليه السلام ولطف المنزلة معه والقرب منه والحظوة لديه ما ليس لأحد من الصحابة ، فهن أعلى درجة في الصحبة من جميع الصحابة . ثم فضلن جماعة الصحابة لحق زائد وهو حق الأمومة الواجبة لهن كلهن بنص القرآن . فوجدنا الحق الذي به استحق الصحابة الفضل قد شركنهم فيه وفضلنهم أيضاً ، ثم فضلنهم بحق آخر زائد وهو حق الأمومة . ثم وجدناهن : لا عمل من الصلاة والصدقة والصيام والحج وحضور الجهاد يسبق فيه صاحب من الصحابة إلا ولهن في ذلك مثل ما لغيرهن من الصحابة : فقد كن يجهدن أنفسهن على ضيق عيشهن ، على الكد في العمل بالصدقة والعتق ، ويشهدن الجهاد معه صلى الله

عليه وسلم . وفي هذا كفاية بينة في أنهن أفضل من كل صاحب[1] »

ولعلك بعد ، لم تنس كلمة عمر آنفاً وقد لفت نظرك إليها ص ٩٦ وقد أشاروا عليه أن يبدأ في فرض العطاء بنفسه فقال : « لا ، ولكني أضع نفسي حيث وضعها الله ، فأبدأ بآل رسول الله »[2]

* * *

(١) ابن حزم الأندلسي ورسالته في المفاضلة بين الصحابة ص ١٨٥ — ١٨٦

(٢) لقد بلغ من شأن هذه الطبقة (أمهات المؤمنين) ، أن أفردهن جماعة من العلماء بالتأليف المستقل ، فممن فعل ذلك : أبو عبيدة معمر بن المثنى، وزهير ابن العلاء العبسي والمحب الطبري وغيرهم ، انظر كتاب : (الإعلان بالتوبيخ لمن ذم اهل التوريخ) للحافظ السخاوي ص ٩٢ و ٩٣ مطبعة الترقي بدمشق سنة ١٣٤٩ هـ .

هذا ولم نطلع على شيء من هذه المؤلفات إلا كتاب المحب الطبري فإنه طبع بالمطبعة العامية بحلب سنة ١٣٤٦ هـ واسمه (السمط الثمين في مناقب امهات المؤمنين) . وقد اطلعت على جزء صغير مخطوط في الخزانة الظاهرية بدمشق اسمه (المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار) رقمه (مجموع ٤١ — ابتداء من الورقة ١٢٣) . وبالظاهرية ايضاً جزء فيه (تسمية أزواج النبي وأولاده) لأبي عبيدة معمر بن المثنى رقمه (عام ٤٥١٤) .

خاتمة

في حجراتهن وآخر عهد الناس بها

كان الداخل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عهده، يرى بيوتاً من جريد النخل مستورة بمسوح الشعر، مصفوفة تسع حجرات في شرقي المسجد وشماليه وقبليه، ولم يُبْنَ منها شيء جهة الغرب، ويرى لحجرة عائشة مصراعاً واحداً من عرعر أو ساج،[1] وأبواب الحجرات التسعة شارعة إلى المسجد.

بقي المصلون والزائرون من جميع الأقطار، ينعمون بمرأى بيوت النبي هذه معتبرين خاشعين لجلال الذكرى ... إلى أن كانت خلافة الوليد بن عبد الملك، فأمر بهدمها لتدخل في المسجد. وإليك رواية شاهد عيان:

قال عطاء الخراساني:

«أدركت حجرات أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من جريد على أبوابها المسوح من شعر أسود، فحضرت كتاب الوليد

---

(١) وفاء الوفاء ص ٣٢٥—٣٢٧ وعن هذا المصدر أقوال الشهود التالية:

ابن عبد الملك يُقرأ: يأمر بهدم حجر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فما رأيت يوماً أكثر باكياً من ذلك اليوم . وسمعت سعيد بن المسيب يقول :

« والله لوددت أنهم تركوها على حالها : ينشأ ناشئ من المدينة ، ويقدم قادم من الآفاق فيرى ما اكتفى به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته ، ويكون ذلك مما يزهد الناس في التكاثر والتفاخر فيها . »

وقال شاهد آخر هو عمران بن أبي أنس :

« . . . فلقد رأيتني في المسجد وفيه نفر من أبناء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنهم ليبكون حتى أخضل الدمع لحاهم ، وقال يومئذ أبو أمامة :

« ليتها تُركتْ حتى ينقص الناس من البنيان ، ويروا ما رضي الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ومفاتيح خزائن الدنيا بيده ! »

ونحن نقول : ليتهم تركوها فيعتبر معتبر ، ويزهد طامع ، ويذكر غافل ، ويخشع خاشع .

***

رحم الله أمهات المؤمنين ، ورضي عنهن ، وجزاهن عن الأمة خيراً .

الفهرس

٣ مقدمة الكتاب

الباب الأوّل

١١

المرأة العربية في نشأة الإسلام

١٢ **الفصل الاول** : المرأة الجاهلية

المرأة العربية والرومانية والفارسية — صفات المرأة الجاهلية جملة —

٢١ **الفصل الثانى** : مظالم الجاهلية للمرأة

تشاؤمهم بالأنثى — الوأد — السبى — وراثتهم النساء مع المتاع — حرمانهم إياها الإرث والمهر — العضل — الحكم الغالب

٣٠ **الفصل الثالث** : صنيع الإسلام للمرأة

إبطال المظالم جملة — المعروف والاحسان أساس كل علاقة بين الزوجين نصيب المرأة في نشر الاسلام — بيعة النساء — استجابة الله شكوى امرأة

٤١ **الفصل الرابع** : شخصيتها الحقوقية

إجمال حقوقها بنتاً وزوجاً وأماً — ولايتها على أموالها وعقودها المدنية — نكسة رجعية حديثة — ولايتها للقضاء

٤٧ **الفصل الخامس** : جهاد الرسول في سبيل المرأة

تلطف الرسول في القضاء على النظرة الجاهلية — معاملته أزواجه واحتجاج النساء بها — إجارته لمن أجارته امرأة — شفاعة الرسول عند جارية — مثل من مكانة المرأة العلمية — أقوال كريمة في الوصية بالمرأة — رقة الرسول للاناث ورفقه بهن — من جوامع كلمه في ذلك — آخر وصايا الرسول — أثر تعاليمه في تخريج النساء الجليلات

الباب الثاني

٦١ أمهات المؤمنين

٦٣ **الفصل الاول** : في أزواجه وسبب تعددهن
خديجة — خدمتها للاسلام في نشأته — وفاء الرسول لها بعد موتها — غيرة عائشة من كثرة ثنائه عليها — إكرامه صواحبها بعد موتها — سودة — عائشة — حفصة — أم سلمة — زينب بنت خزيمة — جويرية — أم حبيبة — زينب بنت جحش — صفية — ميمونة — مارية — سر هذا التعدد وفائدته للدعوة

٧٤ **الفصل الثاني** : في التشريع الخاص بأمهات المؤمنين
١ — صيانة مقامهن وحرمة نكاحهن بعده — نزول آية الاذن والحجاب ٢ — حجابهن خارج البيوت ٣ — حادث التخيير واختصاصهن دون سائر الصحابة بمضاعفة الأجر ٤ — تحريم طلاقهن والزيادة عليهن ٥ — تقرير امومتهن لعامة المسلمين — امهات في التحريم دون المحرمية — عظم حرمتهن في نفوس المسلمين على اختلاف مذاهبهم — عقيدة الشيعة خاصة في امهات المؤمنين

٩٠ **الفصل الثالث** : في إجمال سيرة الرسول معهن

٩٤ **الفصل الرابع** : في سيرتهن بعده وعناية الخلفاء بهن
عبادتهن — هن والسياسة — في عهد ابي بكر — في عهد عمر — تفضيلهن في العطاء — حجهن — في عهد عثمان

١٠١ **الفصل الخامس** : في منزلتهن الاجتماعية ومشاركتهن في الامور العامة .
نشرهن الشريعة — كن مرجع الناس ايام عثمان — وكن مرجع الخليفة نفسه
مذهب ابن حزم في تفضيلهن على الناس عامة حاشا الانبياء

١٠٨ **خاتمة** : في بيوتهن وتاريخ هدمها وبكاء الناس عليها

الخطأ والصواب

ص	س	خطأ	صواب
٥	٥	يكتفي	كان يكتفي
٩	٧	لصحيح	الصحيح
		لقويم	القويم
	١٢	لصادق	الصادق
٣٨	٢	يقثلن	يقتلن
٨٠	١٦	تقيتن	اتقيتن

طبع بنفقة السيد فؤاد هاشم الكتبي

396:A251iA:c.1
الافغانى، سعيد
الاسلام والمرأة
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES
01023897

American University of Beirut

396
A251iA

General Library

396
A25li A